

١٠ - كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدماً أو مؤخراً

١ - باب ما جاء في الصبر و ثواب الأمراض والأعراض

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ لُزُومِ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ

٢٨٩٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ،
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَلْفَلَحٍ،
عَنْ عُبَيْدِ سُنُوطَا

عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَّبْتُ
إِلَيْهِ طَعَامًا، فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهِ، فَوَجَدَهُ حَارًّا، فَقَالَ: «حَسٌّ»، وَقَالَ:
«ابْنُ آدَمَ إِنْ أَصَابَهُ بَرْدٌ، قَالَ: حَسٌّ، وَإِنْ أَصَابَهُ حَرٌّ^(١)، قَالَ:
حَسٌّ»، ثُمَّ تَذَاكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَ^(٢)حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهَا
بِحَقِّهَا بُورِكَ لَهُ فِيهَا، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِيهَا شَاءَتْ نَفْسُهُ فِي مَالٍ

(١) تحرف في «الإحسان» إلى: «برد»، والتصحيح من «التقاسيم» ٢٩٩/٣.

(٢) سقطت الواو من «الإحسان»، واستدركت من «التقاسيم».

اللَّهِ وَمَالِ رَسُولِهِ ﷺ لَهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). [٦٦:٣]

(١) إسناده حسن. عبيد سنوطا: كنيته أبو الوليد المدني من الموالي، روى عنه اثنان، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة. وباقي السند ثقات من رجال الصحيح. وخولة: هي خولة بنت قيس بن قَهْد بن ثعلبة الأنصارية، ويقال لها: خويلة أم محمد، وهي امرأة حمزة بن عبدالمطلب، وقيل: إن امرأة حمزة خولة بنت ثامر الخولانية، وقيل: إن «ثامر» لقب لقيس بن قهد، قال علي بن المديني: خولة بنت قيس هي خولة بنت ثامر. قلت: وهذا الحديث جاء عن خولة بنت قيس، وعن خولة بنت ثامر. وقال الحافظ في «الفتح» ٢١٩/٦: تعليقا على قوله «عن خولة الأنصارية»: في رواية الإسماعيلي «بنت ثامر الأنصارية» ثم ذكر حديث الترمذي الذي جاء فيه التصريح بأنها خولة بنت قيس وقال: فرَّق غير واحد بين خولة بنت ثامر، وبين خولة بنت قيس، وقيل: إن قيس بن قهد باللقاب لقبه ثامر، وبذلك جزم علي بن المديني، فعلى هذا فهي واحدة.

قلت: وهذا الحديث جاء عن خولة بنت قيس وعن خولة بنت ثامر، كما ستقف عليه في التخريج.

وأخرجه الحميدي (٣٥٣)، وعبدالرزاق (٦٩٦٢)، وأحمد ٣٦٤/٦ و ٤١٠ (وقد جاء خطأ زيادة «سعيد» بين عمر وكثير في أحد سنده)، والطبراني ٢٤ / (٥٨٠) و (٥٨١) و (٥٨٢) و (٥٨٤) و (٥٨٥) و (٥٨٧) طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الترمذي (٢٣٧٤) في الزهد: باب ما جاء في أخذ المال، والطبراني ٢٤ / (٥٧٧) و (٥٧٨) و (٥٧٩)، وأحمد ٣٧٨/٦ من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبيد سنوطا، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد مختصراً ٤١٠/٦، والطبراني (٥٨٩) من طريق يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان (وقد تصحف في الطبراني إلى حيان) عن خولة.

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ التَّسَخُّطِ عِنْدَ
وَرُودِ ضِدِّ الْمُرَادِ فِي الْحَالِ عَلَيْهِ

٢٨٩٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
آدَمَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْخَزَّازِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤١٠/٦ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْنَسَ،
عَنْ خَوْلَةَ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٤ / (٥٨٨) مِنْ طَرِيقِ مَعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ
خَدِيجٍ، عَنْ خَوْلَةَ بَلْفِظًا: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَجَعَلَتْ لَهُ خَرِيزَةً فَقَدَمْتُهَا إِلَيْهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهَا، فَوَجَدَ حَرَهَا، فَقَبِضَهَا،
فَقَالَ: «يَا خَوْلَةُ لَا نَصِيرَ عَلَيَّ حَرًّا وَلَا بَرًّا، يَا خَوْلَةُ، اللَّهُ أَعْطَانِي الْكَوْثَرَ
وَهُوَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَا خَلَقَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ يَرْدِهِ مِنْ قَوْمِكَ، يَا خَوْلَةُ، رَبُّ
مَتْخَوْضٍ فِي مَالِ اللَّهِ وَمَالِ رَسُولِهِ فِيمَا اشْتَهَتْ نَفْسُهُ لَه النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».
وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ ٤١٠/٦، وَالبخاري (٣١١٨) فِي الْخَمْسِ: بَابُ قَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى: (فَإِنَّ لِلَّهِ خَمْسَةَ وَلِلرَّسُولِ)، وَالتَّبْرَانِيُّ ٢٤ / (٦١٧)، وَالبغوي
(٢٧٣٠) مِنْ طَرِيقِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ (وَقَدْ تَصَحَّفَتْ فِي الطَّبْرَانِيِّ
إِلَى عَبَّاسِ) الزَّرْقِيِّ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الدُّنْيَا حَلْوَةٌ خَضْرَاءُ وَإِنَّ رِجَالًا سَيَخْوَضُونَ
فِي مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِغَيْرِ حَقِّ لَهْمِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَلَفِظُ الْبَخَارِيِّ
مُخْتَصَرٌ.

وقوله: «حَسٌّ» - هي بكسر السين والتشديد -: كلمة يقولها
الإنسان إذا أصابه مأمضه وأحرقه غفلة كالجمرة والضربة ونحوهما
«النهاية» ٣٨٥/١، وقوله «خضرة» أي: مشتهاة، والنفوس تميل إلى
ذلك، وقوله: «ورب متخوض» أصل الخوض: المشي في الماء
وتحريكه، ثم استعمل في التلبس بالأمر والتصرف فيه، أي: رب متصرف
في مال المسلمين بالباطل، والتخوض: تفعل منه.

سنين، فَمَا قَالَ لِي: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَلَمْ تَفْعَلْ كَذَا^(١). [٤٧: ٥]

ذَكَرُ خَيْرِ ثَانٍ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا أَوْمَأْنَا إِلَيْهِ

٢٨٩٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ مَسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي: أَفَّ قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي: أَلَا صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا، وَلَمْ تَصْنَعْ كَذَا وَكَذَا؟^(٢). [٤٧: ٥]

(١) إسناده على شرط مسلم إلا أن أبا عامر الخزاز وهو صالح بن رستم المزني، كثير الخطأ، لكنه قد توبع، وانظر الحديث الآتي.

(٢) إسناده صحيح، وشيبان: ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٩) في الفضائل: باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً، من طريق شيبان، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٢٥٥/٣، والبخاري (٦٠٣٨) في الأدب: باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، من طريقين عن سلام بن مسكين، به.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٩)، والدارمي ٣١/١ (وقد تحرف فيه «حماد بن زيد» إلى «حماد بن يزيد»)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٧)، وأحمد ١٧٤/٣، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٣٢ من طريق حماد بن زيد، وعبدالرزاق (١٧٩٤٦) من طريق معمر، وأحمد ١٩٥/٣، وأبوداود (٤٧٧٤) في الأدب: باب في الحلم وأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٧) من طريق «الزهدي» (٦١٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٧) من طريق سليمان بن المغيرة، والترمذي (٢٠١) في البر والصلة: باب ما جاء في =

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالصَّبْرِ لِمَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فِي الدُّنْيَا

٢٨٩٥ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ سَجَّادَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ تَبَكِي، فَقَالَ: «يَا هَذِهِ أَصْبِرِي»، فَقَالَتْ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا مُصَابِي، فَقِيلَ لَهَا

= خَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي «الشَّمَائِلِ» (٣٣٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٦٦٤) مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ سَلِيمَانَ الضَّبْعِيِّ، وَأَحْمَدُ ٢٦٥/٣ مِنْ طَرِيقِ عِمَارَةَ، خَمْسَتُهُمْ عَنْ ثَابِتٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٠١/٣، وَابْنُ خَرِّابٍ (٢٧٦٨) فِي الْوَصَايَا: بَابُ اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَ(٦٩١١) فِي الْذِّيَابِ: بَابُ مَنْ اسْتَعَانَ عَبْدًا أَوْ صَبِيًّا، وَمُسْلِمٌ (٢٣٠٩)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبِيبٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٠٩)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «أَخْلَاقِ النَّبِيِّ» ص ٢٢ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَنَسٍ بَلْفِظٍ: «خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ سِنِينَ...».

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٦٥/٣ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبِيبٍ، وَ(٢٣١/٣) مِنْ طَرِيقِ عِمْرَانَ الْبَصْرِيِّ، وَ(١٢٤/٣) وَ(٢٥٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَعْجَمِ الصَّغِيرِ» (١١٠٠) مِنْ طَرِيقِ حَمِيدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٧٣) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ كُلِّهِمْ عَنْ أَنَسٍ.

وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصَرًا مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى: الطَّبْرَانِيُّ (٧٠٥) وَ(٧٠٦) وَ(٧٠٧) وَ(٧٠٨) وَ(٧٠٩).

بَعْدَ ذَلِكَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَتْهُ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفَكَ (١).

[١: ٨٧]

ذَكَرَ إِثْبَاتِ الْخَيْرِ لِلْمُسْلِمِ الصَّابِرِ عِنْدَ الضَّرَاءِ
وَالشَّاكِرِ عِنْدَ السَّرَاءِ

٢٨٩٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ

إِنْ أَمَرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ

(١) إسناده حسن.

وأخرجه أحمد ١٤٣/٣، والبخاري مختصراً (١٢٥٢) في الجنائز:

باب قول الرجل للمرأة عند القبر: اصبري، و (١٢٨٣) باب زيارة القبور،

و (٧١٥٤) في الأحكام: باب ما ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم

لم يكن له بواب، ومسلم (٩٢٦) في الجنائز: باب في الصبر على

المصيبة عند الصدمة الأولى، وأبوداود (٣١٢٤) في الجنائز: باب الصبر

عند الصدمة، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٨)، والبيهقي

٦٥/٣، والبغوي (١٥٣٩) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣٠/٣، والبخاري (١٣٠٢) في الجنائز: باب

الصبر عند الصدمة الأولى، ومسلم (٩٢٦)، والنسائي ٢٢/٤، والترمذي

(٩٨٨) في الجنائز: باب ما جاء في أن الصبر في الصدمة الأولى،

والبيهقي ٦٥/٣ من طريق غندر، وأحمد ٢١٧/٣ من طريق أبي قطن،

كلاهما عن شعبة، بلفظ: «الصبر عند الصدمة الأولى».

وأخرجه كذلك مختصراً الترمذي (٩٨٧) من طريق سعد بن سنان،

عن أنس.

صَبْرًا، وَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ»^(١). [٢:١]

ذِكْرُ الْخَيْرِ الدَّالِّ عَلَى أَنْ عَلَى الْمَرْءِ التَّصَبُّرَ عِنْدَ كُلِّ مُحَنَةٍ
يَمْتَحَنُ بِهَا وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْمُحَنَةُ شَيْئًا يَسِيرًا

٢٨٩٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ،

حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ بِيَانِ بْنِ بَشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ حُبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ، قَالَ: أَتَيْتُنَا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ

بُرْدَةً فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمَشْرُكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا، فَجَلَسَ مُغْضَبًا مُحَمَّرًا وَجْهَهُ،

فَقَالَ: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لِيُسْأَلَ الْكَلِمَةَ فَمَا يُعْطِيهَا، فَيُوضَعُ عَلَيْهِ

الْمَنْشَارُ، فَيَشُقُّ بِاثْنَيْنِ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في صحيحه (٢٩٩٩) في الزهد: باب المؤمن أمره كله خير،

وسنن البيهقي ٣/٣٧٥ من طريق شيبان بن فروخ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/٣٣٢ و ٣٣٣، و ١٥/٦ و ١٦، ومسلم (٢٩٩٩)،

والطبراني ٨/ (٧٣١٦)، من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه أحمد ٦/١٦، والدارمي ٢/٣١٨، والطبراني ٨/ (٨٣١٦)

من طريق حماد بن سلمة، والطبراني ٨/ (٨٣١٧) من طريق يونس بن

عبيد، كلاهما عن ثابت، به.

وفي الباب عن أنس تقدم برقم (٧٢٨).

وعن سعد بن أبي وقاص ذكر في التعليق على حديث أنس

المتقدم.

لِيُمَشِّطُ مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ،
وَمَا يَصْرِفُهُ ذَاكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ، وَلَيَتِمَّنَّ اللَّهُ هَذَا
الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكْبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ
إِلَّا اللَّهَ وَالذُّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ» (١).

[٦:٣]

ذَكَرُ الْخَيْرِ الدَّالَّ عَلَى مَنْ أَمْتَحَنَ بِمِخْنَةٍ فِي الدُّنْيَا فَيَلْقَاهَا بِالصَّبْرِ
وَالشُّكْرِ يُرْجَى لَهُ زَوَالُهَا عَنْهُ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يُدْخِرُ لَهُ
مِنَ الثَّوَابِ فِي الْعُقُوبَى

٢٨٩٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا حرملة بن
يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرنا نافع بن يزيد، عن عقيل، عن ابن
شهاب

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

(١) إسناده صحيح. إبراهيم بن بشار هو الرمادي: حافظ، حديثه عن الثقات
مستقيم، وهو من أهل الصدق، ومن فوّه من رجال الشيخين. سفيان:
هو ابن عيينة.

وأخرجه البخاري (٣٨٥٢) في مناقب الأنصار: باب ما لقي النبي
صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة، من طريق الحميدي،
والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١١٧/٣ من طريق عبدة كلاهما،
عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٠٩/٥ و ١١٠ و ١١١ و ٣٩٥/٦، والبخاري
(٣٦١٢) في المناقب: باب علامات النبوة، و (٣٨٥٢)، و (٦٩٤٣) في
الإكراه: باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، وأبوداود
(٢٦٤٩)، والطبراني ٤ / (٣٦٣٨) و (٣٦٣٩) و (٢/٣٦٣٩) و (٣٦٤٠)،
والبيهقي ٥/٦، والنسائي مختصراً ٢٠٤/٨ في الزينة، باب: لبس
البرود، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، به.

«إِنَّ أَيُّوبَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ فِي بَلَائِهِ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَرَفَضَهُ الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ إِلَّا رَجُلَيْنِ مِنْ إِخْوَانِهِ كَانَا مِنْ أَحْصَى إِخْوَانِهِ، كَانَا يَعْدُوَانِ إِلَيْهِ وَيَرُوحَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لَصَاحِبِهِ: تَعَلَّمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَذْنَبَ أَيُّوبُ ذَنْبًا مَا أَذْنَبُهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ، قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْذُ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً لَمْ يَرَحْمَهُ اللَّهُ، فَيَكْشِفُ مَا بِهِ، فَلَمَّا رَاحَ^(١) إِلَيْهِ لَمْ يَضْبِرِ الرَّجُلُ حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي مَا تَقُولُ غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَمْرٌ عَلَى الرَّجُلَيْنِ يَتَنَازَعَانِ فَيَذَكُرَانِ اللَّهَ، فَأَرْجِعْ إِلَى بَيْتِي فَأَكْفُرْ عَنْهُمَا كِرَاهِيَةً أَنْ يُذَكَّرَ اللَّهُ إِلَّا فِي حَقِّ. قَالَ: وَكَانَ يَخْرُجُ إِلَى حَاجَتِهِ، فَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ أَمْسَكَتِ امْرَأَتُهُ بِيَدِهِ^(٢) فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَبْطَأَ عَلَيْهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى أَيُّوبَ فِي مَكَانِهِ ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ [ص: ٤٢] فَاسْتَبْطَأَتْهُ فَبَلَّغَتْهُ^(٣)، فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ مَا بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ فَهُوَ أَحْسَنُ مَا كَانَ، فَلَمَّا رَأَتْهُ، قَالَتْ: أَيُّ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، هَلْ رَأَيْتَ نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْمُبْتَلَى، وَاللَّهِ عَلَى ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ بِهِ مِنْكَ إِذْ كَانَ صَاحِحًا، قَالَ: فَإِنِّي أَنَا هُوَ، وَكَانَ لَهُ أَنْدَرَانِ^(٤):

(١) لفظ غير المصنف عدا «الحلية» فلما راحا.

(٢) زاد مسلم وغيره: حتى يبلغ.

(٣) في «الدر المنثور» ٦٥٩/٥: فأتته، وفي الطبري والمستدرک وغيرهما: فتلقته.

(٤) الأندر: البيدر، وهو الموضع الذي يُداس فيه الطعام.

أَنْدَرُ الْقَمَحِ ، وَأَنْدَرُ الشَّعِيرِ ، فَبَعَثَ اللَّهُ سَحَابَتَيْنِ ، فَلَمَّا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى أَنْدَرِ الْقَمَحِ ، أَفْرَعَتْ فِيهِ الذَّهَبَ حَتَّى فَاضَتْ (١) ، وَأَفْرَعَتْ الْأُخْرَى عَلَى أَنْدَرِ الشَّعِيرِ الْوَرِقَ حَتَّى فَاضَتْ (٢) . [٤: ١]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَوْطِينِ النَّفْسِ
عَلَى تَحْمَلِ الْمِحْنِ وَالْبَلَايَا

٢٨٩٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينَ الْيَمَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ رَبِّ

عَنْ مَعَاوِيَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا

(١) عند غير المصنف: حتى فاض.

(٢) إسناده على شرط مسلم. عُقِيل: هو عُقِيلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عُقَيْلِ الْأَيْلِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» ١٦٧/٢٣ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» ٢٠٨/١ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنِ حَبَانَ ، وَقَالَ : وَهَذَا غَرِيبٌ رَفَعَهُ جَدًّا ، وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَوْقُوفًا .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ بَزَّازٍ (٢٣٥٧) ، وَالحَاكِمُ ١٨١/٥ - ٥٨٢ ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٣٧٤/٣ - ٣٧٥ مِنْ طَرِيقِ عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدٍ ، بِهِ . وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ : غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا عُقِيلُ ، وَرَوَاتُهُ مُتَّفَقٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ ، تَفَرَّدَ بِهِ نَافِعٌ . وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٢٠٨/٨ .
وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجال البزار رجال الصحيح .

إلا بلاءً وفتنةً»^(١).

[٦٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَوْطِينِ النَّفْسِ عَلَى
تَحْمُلِ مَا يَسْتَقْبِلُهَا مِنَ الْمِحْنِ وَالْمَصَائِبِ

٢٩٠٠ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
هُذَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ
مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ^(٢)، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً؟
قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُتَلَّى الْعَبْدُ عَلَى حَسَبِ
دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَدْعَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ

= وأورده السيوطي في «الدر المشثور» ٦٥٩/٥ - ٦٦٠، وزاد نسبه
إلى ابن أبي الدنيا وابن مردويه.

(١) إسناده قوي. أبو عبدرب: هو مولى ابن غيلان الثقفي، روى عنه جمع،
وذكره المؤلف في «الثقات» وقال: كان من أيسر أهل دمشق، فخرج من
ماله كله، وباقى السند، رجاله رجال الصحيح.

وأورده المؤلف برقم (٦٩٠) في الرقائق: باب الفقر والزهد
والقناعة، من طريق الوليد بن مزيد، عن ابن جابر، بهذا الإسناد. وتقدم
تخريجه هناك.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: «أسامة»، والتصويب من «التقاسيم» ٢٤١/٣.

وما عليه خَطِيئَةٌ» (١).

[٦٥:٣]

ذَكَرُ خَبِيرٌ ثَانٍ يُصْرِحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٢٩٠١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فِالْأَمْثَلِ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ» (٢).

[٦٥:٣]

(١) إسناده حسن. وأخرجه الحاكم ٤١/١ من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وانظر الحديث رقم (٢٩٠١) و(٢٩٢٠) و(٢٩٢١).

(٢) إسناده حسن كالذي قبله.

وأخرجه الترمذي (٢٣٩٨) في الزهد: باب ما جاء في الصبر على البلاء، عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ١٨٥/١، وابن ماجه (٤٠٢٣) في الفتن: باب الصبر على البلاء، والبيهقي (١٤٣٤)، والحاكم ٤١/١ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وأخرجه الدارمي ٣٢٠/٢، والحاكم ٤١/١، وأحمد ١٧٢/١ و١٧٣ - ١٧٤ و ١٨٠، والبيهقي ٣٧٢/٣ من طريق عاصم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة وسيأتي برقم (٢٩١٣).

=

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمَرْءَ عِنْدَمَا امْتَحَنَ بِالمَصَائِبِ عَلَيْهِ زَجَرَ النَّفْسَ
عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى مَا لَا يُرْضِي اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا
دُونَ دَمْعِ الْعَيْنِ وَحُزْنِ الْقَلْبِ

/ ٢٩٠٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
هُذَيْبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ،
فَسَمَّيْتُهُ بِأَبِي إِبْرَاهِيمَ» ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى امْرَأَةٍ قَيْنٍ بِالْمَدِينَةِ، فَاتَّبَعُهُ^(١)
فَأَنْتَهَى إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ فِي كَبِيرِهِ وَالْبَيْتُ مُمْتَلِئٌ دُخَانًا،
فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفٍ
جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ، فَأَمْسَكَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّبِيِّ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ،
وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ
وَهُوَ يَكِيدُ^(٢) بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَيْنَاهُ تَدْمَعُ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلَا تَقُولُ
إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»^(٣). [٦٦:٣]

= وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣٣٥/٢، والحاكم ٣٠٧/٤،
وابن ماجه (٤٠٢٤)، وصححه الحاكم.
وعن فاطمة أخت حذيفة عند أحمد ٣٦٩/٦، والحاكم ٤٠٤/٤.

(١) لفظ غير المؤلف: فانطلق يأتيه واتبعته، فانتهينا إلى أبي سيف.

(٢) وجود بها، أي: يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «صحيحه» (٢٣١٥) في
الفضائل: باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه =

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الثَّبَاتِ عَلَى الدِّينِ
عِنْدَ تَوَاتُرِ الْبَلَايَا عَلَيْهِ

٢٩٠٣ - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صُلَيْحٍ بِوَأَسِطٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَانِ السُّكْرِيِّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مَرَّ بِرِيحٍ
طَيِّبَةٍ، فَقَالَ: «يَا جِبْرِيْلُ، مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟» قَالَ: هَذِهِ رِيحُ
مَاشِطَةِ بِنْتِ فِرْعَوْنَ وَأَوْلَادِهَا بَيْنَمَا هِيَ تُمَشِّطُ بِنْتَ فِرْعَوْنَ إِذْ سَقَطَ

الْمِذْرَى^(١) مِنْ يَدِهَا، فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَقَالَتْ بِنْتُ فِرْعَوْنَ:
أَبِي؟ قَالَتْ: بَلْ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، قَالَتْ: وَإِنَّ لَكَ رَبًّا غَيْرَ أَبِي؟

= وفضل ذلك، من طريق هذبة بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/١٩٤، ومسلم (٢٣١٥)، وأبوداود (٣١٢٦) في
الجنائز: باب في البكاء على الميت، والبيهقي ٤/٦٩ من
طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٣٠٣)، ومن طريقه البغوي (١٥٢٨) من
طريق قريش بن حيان، عن ثابت، به. وقد جزم الواقدي بأن إبراهيم مات
في سنة عشر، وقال ابن حزم: مات قبل النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة
أشهر، واتفقوا على أنه وُلِدَ في ذي الحجة سنة ثمان.

(١) أي: المشط.

قالت: نَعَمْ، اللَّهُ، قالت: فأخبرُ بذلك أبي؟ قالت: نعم، فأخبرتهُ، فأرسلَ إليها، فقال: ألكِ ربٌّ غَيْرِي؟ قالت: نعم ربي وربُّكَ اللَّهُ، فأمرَ بنقرةٍ من نحاسٍ، فأحميتُ، فقالت له: إنَّ لي إليك حاجةً، قال: نعم، قال: فجعلَ يُلقِي ولدها واحداً واحداً حتَّى انتهوا إلى ولدٍ لها^(١) رَضِيعٍ، فقال: يا أُمَّتاهُ اثْبُتِي، فإنَّكِ على الحقِّ^(٢).

[٦:٣]

ذِكْرُ خَبْرٍ ثَانٍ يُصْرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٢٩٠٤ - أخبرنا الحسنُ بنُ سفيانَ، حدثنا هُذْبَةُ بنُ خالدٍ، حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن سعيدِ بنِ جبْرِ

عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بي بَرَانِحَةٍ طَيِّبَةٍ، فَقُلْتُ: «ما هذا يا جبريلُ؟» فقال: هذه ماشطةُ بنتِ فرعونَ كانت تَمْشُطُهَا، فَوَقَعَ الْمُشْطُ مِنْ يَدِهَا، فقالت:

بِسْمِ اللَّهِ، فقالت بنتُ فرعونَ: أبي؟ قالت: رَبِّي وربُّكَ وربُّ أبيكَ، قالت: أقولُ له؟ قالت: قولي، فقالت، فقال لها: ألكِ

(١) في «الإحسان» إلى: «ولدها»، والمثبت من «التقاسيم» ٣١١/٢.

(٢) إسناده قوي. فقد سمع حماد بن سلمة من عطاء بن السائب قبل الاختلاط عند جمع من الأئمة، وانظر ما بعده.

مِنْ رَبِّ غَيْرِي؟ قَالَتْ: رَبِّي وَرَبُّكَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، قَالَتْ:
فَأَحْمَى لَهَا نُقْرَةٌ^(١) مِنْ نَحَاسٍ، وَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً.
قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَتْ: حَاجَتِي أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ عِظَامِي وَبَيْنَ
عِظَامِ وَلَدِي، قَالَ: ذَلِكَ لِكَ لِمَا لَكَ عَلَيْنَا مِنَ الْحَقِّ، فَأَلْقَى
وَلَدَهَا فِي النُّقْرَةِ وَاحِدًا وَوَاحِدًا وَكَانَ آخِرَهُمْ صَبِيًّا، فَقَالَ: يَا أُمَّتَاهُ
فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرْبَعَةٌ تَكَلَّمُوا وَهُمْ صِبَاغٌ: ابْنُ مَاشِطَةَ
[ابنة]^(٢) فِرْعَوْنَ، وَصَبِيُّ جُرَيْجٍ، وَعَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، وَالرَّابِعُ
لَا أَحْفَظُهُ^(٣). [٦:٣]

(١) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «النُّقْرَةُ قِدْرٌ يُسَخَّنُ فِيهَا الْمَاءُ وَغَيْرُهُ، وَقِيلَ: هُوَ بِالْبَاءِ
الْمَوْحَدَةِ». قُلْتُ: وَهِيَ رِوَايَةٌ غَيْرُ الْمَصْنُفِ.

(٢) زِيَادَةٌ مِنَ الْبَيْهَقِيِّ وَأَحْمَدَ.

(٣) إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ وَهُوَ مُكْرَرٌ مَا قَبْلَهُ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣١٠/١، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٣٨٩/٢ مِنْ
طَرِيقِ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (٥٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣٨٩/٢، وَأَحْمَدُ ٣١٠/١ مِنْ
طَرِيقِ عَفَّانَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، بِهِ.

وَأُورِدَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٢٧/٥ مِنْ رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ، وَقَالَ: إِسْنَادُهُ
لَا بَأْسَ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٠٩/١ - ٣١٠، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»
١١/ (١٢٢٨٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَمْرِو الضَّرِيرِ، وَأَحْمَدُ ٣١٠/١ مِنْ طَرِيقِ
حَسَنِ، وَالطَّبْرَانِيُّ ١١/ (١٢٢٧٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَصْرِ التَّمَارِ، ثَلَاثَتُهُمْ
عَنْ حَمَادٍ، بِهِ.

وَزَادَ الرَّابِعَ الَّذِي نُسِيَ وَهُوَ شَاهِدُ يَوْسُفَ.

ذَكَرُ تَكْفِيرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِالْهُمُومِ وَالْأَحْزَانِ ذُنُوبَ الْمَرْءِ
الْمُسْلِمِ تَفْضُلًا مِنْهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ

٢٩٠٥ - أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ الأزدي، قال: حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَسَارٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«لَا يُصِيبُ الْمَرْءَ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ
وَلَا غَمٍّ وَلَا أَدْنَى حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا
خَطَايَاهُ»^(١).
[٢:١]

= وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦٥/١ وقال: رواه أحمد والبخاري
والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه
اختلط.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٠/٤، وزاد نسبه إلى
النسائي وابن مردويه.

وفي الباب عند ابن ماجه (٤٠٣٠) من طريق هشام بن عمار، حدثنا
الوليد بن مسلم، حدثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن مجاهد، عن ابن
عباس، عن أبي بن كعب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا
سند حسن في الشواهد. سعيد بن بشير يتكلمون في حفظه،
وهو محتمل.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي
البصري، وزهير بن محمد: هو التميمي الخراساني.

وأخرجه أحمد ٣٣٥/٢ و ١٨/٣ - ١٩، والبخاري

(٥٦٤١) و(٥٦٤٢) في المرضي: باب ماجاء في كفارة المرض،

والبغوي في «شرح السنة» (١٤٢١) من طريق أبي عامر، بهذا الإسناد. =

ذَكَرُ تَفْضُلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُسْلِمِ بِحَطِّ الْخَطَايَا وَرَفْعِ الدَّرَجَاتِ
بِالْأَحْزَانِ وَإِنْ كَانَتْ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا

٢٩٠٦ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ،
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ
مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ بِهَا

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٠٣/٢ وَ ٤٨/٣ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ،
عَنْ زَهِيرٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٣ وَ ٦١ وَ ٨١ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،
وَ التِّرْمِذِيُّ (٩٦٦) فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ الْمَرِيضِ
مِنْ طَرِيقِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَمُسْلِمٌ (٢٥٧٣)، وَالبَيْهَقِيُّ ٣٧٣/٣ مِنْ طَرِيقِ
الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، وَزَادَ مُسْلِمٌ وَالبَيْهَقِيُّ: «وَأَبِي هُرَيْرَةَ».

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٠٢/٢ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٨/٣ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ،
عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْخَدْرِيِّ.

وَقَوْلُهُ: «وَصَبَّ» أَي: مَرَضٌ، وَقِيلَ: الْمَرَضُ اللَّازِمُ، وَ«نَصَبٌ»
أَي: تَعَبٌ.

عَنْهُ خَطِيئَةٌ» (١).

[٢:١]

ذِكْرُ إِرَادَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْخَيْرَ بِمَنْ تَوَاتَرَتْ
عَلَيْهِ الْمَصَائِبُ وَالْأَحْزَانُ

٢٩٠٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ
مَالِكٍ، عَنْ (٢) ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ
خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ» (٣).

[٢:١]

قال أبو حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابنُ أَبِي صَعْصَعَةَ هَذَا:
هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ مِنْ
سَادَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. غندر. لقب محمد بن جعفر الهذلي،
وعمره بن مرة: هو ابن عبد الله الجملي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة
الكوفي.

وأخرجه أحمد ١٧٥/٦ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وروايته: «أَوْحَطُ بِهَا...». وانظر الحديث رقم (٢٩١٩) و(٢٩٢٥).

(٢) «عن» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ١٩٤/١.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. القعنبي: هو عبد الله بن مسلمة بن
قعبن القعنبي.

«هو في «الموطأ» ٩٤١/٢ في العين: باب ما جاء في أجر
امريض، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٦٤٥) في المرضى: باب
ما جاء في كفارة المرضى، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٤٤)،
وأحمد ٢٣٧/٢، والبغوي (١٤٢٠)، والنسائي في الطب من «الكبرى»
كما في «التحفة» ٧٧/١٠.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَبْدَ قَدْ يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنَازِلُ فِي الْجَنَانِ،
فَلَا يَبْلُغُهَا إِلَّا بِالْمَحَنِ وَالْبَلَايَا فِي الدُّنْيَا

٢٩٠٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
العلاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ - هُوَ الْبَجَلِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ
لَتَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ، فَلَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ
بِمَا يَكْرَهُ حَتَّى يُبْلِغَهُ إِيَّاهَا»^(١).

اسْمُ أَبِي زُرْعَةَ كُنْيَتُهُ، وَقَدْ قِيلَ: اسْمُهُ هَرِمٌ. [٢:١]

ذَكَرُ تَفَضُّلِ اللَّهِ عَلَى مَنْ امْتَحَنَهُ بِاللَّمَمِ فِي الدُّنْيَا بِرَفْعِ
الْحِسَابِ^(٢) عَنْهُ فِي الْعُقَبِيِّ إِذَا صَبَرَ عَلَى ذَلِكَ

٢٩٠٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

(١) إسناده حسن، يحيى بن أيوب البجلي ليس به بأس، وياقي السند رجاله
رجال الصحيح.

وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي.
وأخرجه الحاكم ٣٤٤/١ من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن
يونس، بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٩٢/٢ وقال: رواه أبو يعلى،
ورجاله ثقات.

(٢) تحرفت في «الإحسان» إلى «الحسنات»، والتصويب من «التقاسيم»
١٩٧/١.

عن أبي هريرة قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ وبها لَمَمٌ^(١)، فقالت: يا رسول الله ادع الله أن يشفيني، قال: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ لِكَ فَشَفَاكَ، وَإِنْ شِئْتَ فَاصْبِرِي وَلَا حِسَابَ عَلَيْكَ» فقالت: بَلْ أَصْبِرُ وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ^(٢). [٢: ١]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ يُجَازِي مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ عَلَى سَيِّئَاتِهِ فِي الدُّنْيَا لِيَكُونَ ذَلِكَ تَطْهِيراً عَنْهَا

٢٩١٠ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي زُهَيْرِ الثَّقَفِيِّ

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلَ الْكِتَابِ

(١) أي: طرف من الجنون يلم بالإنسان، أي: يقرب منه ويعتريه.
(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، فإن حديثه لا يرقى إلى الصحة، وباقي السند ثقات من رجال الشيخين. وعبدالله بن محمد: هو الأزدي، وعبد: هو ابن سليمان الكلابي، ومحمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي.

وأخرجه أحمد ٤٤١/٢، والبغوي (١٤٢٤) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٧٧٢) من طريق عمرو بن خليفة، والحاكم ٢١٨/٤ من طريق عبد العزيز بن مسلم، كلاهما عن محمد بن عمرو، به، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٠٧/٢ وقال: رواه البزار وإسناده حسن.

مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴿ [النساء: ١٢٣] وكلُّ شيءٍ عَمِلْنَا جُزِينَا بِهِ؟ فقال: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرَضُ، أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّوْاءُ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «هُوَ مَا تُجْزَوْنَ بِهِ»^(٢).

[٦٤: ٣]

(١) أي: الشدة وضيق المعيشة.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن أبا بكر بن أبي زهير الثقفي من صغار التابعين لم يسمع من أبي بكر، ثم هو مستور لم يذكر بجرح ولا تعديل، لكن الحديث صحيح بطرقه وشواهدة. خالد: هو ابن عبد الله بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان.

وأخرجه أحمد ١١/١، والطبري (١٠٥٢٣) و(١٠٥٢٤) و(١٠٥٢٥) و(١٠٥٢٦) و(١٠٥٢٧)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (١١١) و(١١٢)، وأبو يعلى (٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١) والحاكم ٣/٧٤ - ٧٥، والبيهقي ٣/٣٧٣ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٩٩) أيضاً من طريق وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي بكر الصديق.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٢٦ وزاد نسبه إلى هناد، وعبد بن حميد، والحكيم الترمذي، وابن المنذر، والبيهقي في «شعب الإيمان»، والضياء في «المختارة».

وأخرجه الطبري (١٠٥٢١) من طريق زيد بن حبان، عن عبدالملك بن الحسن الحارثي، عن محمد بن زيد بن قنفذ، عن عائشة، عن أبي بكر بنحوه.

وأخرجه الطبري (١٠٥٢٩) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح قال: قال أبو بكر. وأورده ابن كثير في «تفسيره» عن ابن مردويه من طريق فضيل بن عياض، عن سليمان بن مهران، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق قال: قال أبو بكر. وذكره السيوطي في =

= «الدر المثور» ٢/٢٢٦ - ٢٢٧ ونسبه لابن جرير، وأبي نعيم في «الحلية» وهناد وسعيد بن منصور.

وأخرجه المروزي (٢٢)، وأبو يعلى (١٨)، والطبري (١٠٥٢٢)، والحاكم ٣/٥٥٢ - ٥٥٣ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، عن زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن أبي بكر. وزيد وعلي بن زيد ضعيفان.

وأخرجه الترمذي (٣٠٣٩) في التفسير: باب ومن سورة النساء، من طريق يحيى بن موسى وعبد بن حميد، عن روح بن عبادة، عن موسى بن عبيدة، عن مولى ابن سباع، عن ابن عمر يحدث عن أبي بكر. وقال: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال موسى بن عبيدة يُضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل، ومولى بن سباع: مجهول، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناد صحيح.

وذكره السيوطي في «الدر المثور» ٢/٢٢٦ وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

وأخرجه الطبري (١٠٥٣٣) من طريق ابن علية، عن الربيع بن صبيح، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي بكر، وهو مرسل. وأخرجه أيضاً (١٥٠٣٤) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن أبي بكر.

وفي الباب عن عائشة عند الطبري (١٠٥٣٠) و(١٠٥٣٢) من طريقين عن أبي عامر الخزاز صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وعنها أيضاً عند أحمد ٦/٢١٨، والطبري (٦٤٩٥) و(١٠٥٣١)، والطيالسي (١٥٨٤)، والترمذي (٢٩٩١) كلهم من حديث حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أمية وهي ابنة عبدالله أنها سألت عائشة... وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث عائشة، لانعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٢/٣٠٨ من طريق آخر موقوفاً =

ذَكَرُ الاستِدلالِ على إرادةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا خَيْراً
بالمسلم بتعجيلِ عُقوبتهِ في الدنيا

٢٩١١ - أخبرنا أحمدُ بنُ عليِّ بنِ المُثنى، قال: حدثنا محمدُ بنُ
المثنى، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، قال: حدثنا
يونسُ بنُ عبيد، عن الحسنِ

عن عبدِ اللَّهِ بنِ المُغفلِ أنَّ رجلاً لقي امرأةً كانت بغيًّا في
الجاهلية، فجعلَ يلاعبُها حتى بسطَ يدهُ إليها، فقالت: مه فإنَّ
اللَّهَ قد أذهبَ بالشركِ وجاءَ بالإسلامِ، فتركها وولَّى، فجعلَ
يلتفتُ خلفه وينظرُ إليها حتى أصابَ وجهه حائطاً، ثم أتى
النبي ﷺ والدمُ يسيلُ على وجهه فأخبره بالأمرِ، فقال ﷺ: «أنتَ
عبدُ أرادَ اللَّهُ بك خيراً» ثم قال: «إنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا إذا أرادَ بعبدٍ
خيراً، عجلَ عقوبةَ ذنبه، وإذا أرادَ بعبدٍ شراً أمسكَ عليه ذنبه
حتى يوافي يومَ القيامةِ كأنه عائر»^(١). [٦٦: ٣]

= عليها، وصححه ووافقه الذهبي. وانظر الحديث رقم (٢٩٢٣).

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٢٤٩، والطبري (١٠٥٢٠)، ومسلم
(٢٥٧٤)، والبيهقي ٣/٣٧٣، والترمذي (٣٠٣٨).

وانظر الحديث رقم (٢٩٢٦).

(١) إسناده صحيح لولا عننة الحسن، فإن رجاله ثقات من رجال الشيخين غير
حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، ويونس بن عبيد:
هو ابن دينار العبدي.

وأخرجه الحاكم ١/٣٤٩ و ٤/٣٧٦ - ٣٧٧، والبيهقي في
«الأسماء والصفات» ص ١٥٣ - ١٥٤ من طرق عن عفان، بهذا الإسناد.

(وقد تحرف في الأسماء والصفات «الحسن عن عبدالله» إلى «الحسن بن =

ذَكَرُ الْخَبِيرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ قَدْ يُعَذِّبُ مَنْ شَاءَ مِنْ
عِبَادِهِ فِي الدُّنْيَا بِأَنْوَاعِ المِحْنِ وَالْمَصَائِبِ لِتَكُونَ
تَكْفِيرًا لِلْحَوْبَةِ الَّتِي تَقَدَّمَتْهَا

٢٩١٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ يُرِيدُ الشَّامَ فَلَمَّا
دَنَا، بَلَغَهُ أَنَّ بِهَا الطَّاعُونَ، فَحَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ عَذَابٌ عُذِّبَ بِهِ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ لَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَهْبِطُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ

= عبد الله). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد ٨٧/٤ من طريق أسود بن عامر، عن حماد بن
سلمة، به.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٧٤/٢ من طريق زياد
الجصاص، عن الحسن، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩١/١٠ وقال: رواه أحمد
والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح وكذلك أحد إسنادي الطبراني.
وللحديث شاهد يتقوى به عند الترمذي (٢٣٩٦) والبيهقي في
«الأسماء والصفات» ص ١٥٤ من حديث أنس، رفعه. وقال الترمذي:
حديث حسن غريب.

وآخر عن عمار بن ياسر عند الطبراني، قال الهيثمي في «المجمع»
بعد أن نسبه إليه: إسناده جيد. فالحديث صحيح بهذين الشاهدين.
وقوله: «كأنه عائر»، ورواه غير المصنف بلفظ «عير» وهو جمل
بالمدينة، شبه عظم ذنوبه به.

بأرضٍ وأنتم بها، فلا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ»، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ
الخطابِ رضي الله عنه بالناسِ ذَلِكَ العامَ (١). [٦:٣]
قال أبو حاتم: إخبارُ النبي ﷺ عن الأنبياءِ والأئمِّ السالفةِ
على ثلاثةِ أضربٍ:

ضربٌ قصدَ به المدحَ لأشياءٍ معلومةٍ أرادَ من هذهِ الأمةِ
استعمالَ تلكِ الأشياءِ.
والضربُ الثاني قصدَ به الذمَّ، أرادَ به انزجارَ (٢) هذهِ
الأمةِ عن ارتكابِ مثلها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ١٩٣/١ من طريق يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٩٣/١ من طريق حجاج، عن ابن أبي ذئب، به.
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٨٩٦/٢ - ٨٩٧ في الجامع: باب
ما جاء في الطاعون، ومن طريقه البخاري (٥٧٣٠) في الطب: باب
ما يذكر في الطاعون، و(٦٩٧٣) في الحيل: باب ما يكره من الاحتيال
في الفرار من الطاعون، ومسلم (٢٢١٩) في السلام: باب الطاعون
والطيرة والكهانة ونحوها، وأحمد ١٩٤/١، والبيهقي ٣٧٦/٣ عن
الزهري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب... وقال
مسلم بإثر هذه الرواية: وعن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، أن عمر
إنما انصرف بالناس عن حديث عبدالرحمن بن عوف.
وهي في «الموطأ» ٨٩٧/٢ عن ابن شهاب به، وانظر «الفتح»
١٨٦/١٠.

وأخرجه أحمد ١٩٤/١ من طريق حميد بن عبدالرحمن بن عوف،
وأبو يعلى (٨٤٨) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، كلاهما عن
عبدالرحمن. وانظر الحديث رقم (٢٩٥٣).

(٢) في «الإحسان»: «أن تجار»، والمثبت من «التقاسيم» ٣٢٠/٣.

والضربُ الثالثُ قَصَدَ به الوصفَ، أرادَ به اعتبارَ هذه الأمةِ بتلك الأوصافِ.

ذَكَرُ البَيَانِ بَأَنَّ تَوَاتُرَ البَلَايَا عَلَى المُسْلِمِ قَدْ لَا تَبْقَى
عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ يُنَاقَشُ عَلَيْهَا فِي العُقْبَى

٢٩١٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ البَلَاءُ بِالمُؤْمِنِ وَالمُؤْمِنَةِ فِي جَسَدِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ» (١).

[٢:١]

ذَكَرُ الخَبِيرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ أَلْفَاظَ الوَعْدِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا
لَمَنْ بِهِ المِحْنُ وَالبَلَايَا إِنَّمَا هِيَ لِمَنْ حَمَدَ اللَّهَ فِيهَا
دُونَ مَنْ سَخَطَ حُكْمَهُ

٢٩١٤ - أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ:

(١) إسناده حسن.

وأخرجه أحمد، ٤٥٠/٢، والحاكم ٣٤٦/١، والبيهقي (١٤٣٦) من طريق يزيد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد ٢٨٧/٢ من طريق محمد بن بشر، والبيهقي ٣٧٤/٣ من طريق سعيد بن عامر، كلاهما عن محمد بن عمرو، به. وقال الترمذي (٢٣٩٩): حديث حسن صحيح.

وأخرجه مالك ٢٣٦/١ في الجنائز: باب الحسبة في المصيبة، بلاغاً عن أبي الحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وانظر الحديث رقم (٢٩٢٤).

حدثنا أبو عوانة، عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، قال:

كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُكْثِرُ أَنْ يَحْدُثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ ابْنَةَ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَضَرَتْهَا الْوَفَاةُ، فَأَخَذَهَا، فَجَعَلَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ
اِحْتَضَنَهَا وَهِيَ تَنْزِعُ حَتَّى خَرَجَ نَفْسُهَا وَهِيَ بَيْكِي، فَوَضَعَهَا،
فَصَاحَتْ أُمُّ أَيْمَنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْكِي» (١) فَقَالَتْ:
أَلَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَبْكِي (٢)
فَإِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ، الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ خَيْرٍ تَخْرُجُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ
وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ» (٣).

[٢: ١]

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُؤْمِنِ بِالزُّرْعِ

فِي كَثْرَةِ مَيْلَانِهِ

٢٩١٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

(١) فِي الْأَصْلِ وَ «التقاسيم»: لَا تَبْكِينَ، وَالْجَادَةُ مَا أُثْبِتَ.

(٢) فِي «الإحسان» وَ «التقاسيم»: «أَبْكِي» بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ.

(٣) رِجَالُهُ ثِقَاتٌ صَحِيحُونَ إِلَّا أَنَّ أَبَا عَوَانَةَ سَمِعَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ فِي
الصِّحَّةِ وَالْإِخْتِلَاطِ، لَكِنْ رَوَاهُ عَنْهُ سَفِيَانٌ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَسَمِعَهُ مِنْهُ قَدِيمٌ
قَبْلَ إِخْتِلَاطِهِ، فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ. أَبُو كَامِلٍ: هُوَ فَضَيْلُ بْنُ حَسَنِ بْنِ طَلْحَةَ
الْجَحْدَرِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٦٨/١ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَ ٢٧٣/١ مِنْ
طَرِيقِ سَفِيَانَ وَ ٢٩٧/١ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ، وَالنَّسَائِيُّ ١٢/٤ فِي الْجَنَائِزِ:
بَابُ فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَ الْبِزَارُ (٨٠٨) مِنْ
طَرِيقِ جَرِيرٍ، خَمْسَتُهُمْ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَأُمُّ أَيْمَنَ: هِيَ
حَاضِنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن
المسيب

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ
كَالزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُفِيئُهُ»^(١)، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ،
وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالشَّجَرَةِ الْأَرْزِ لَا تَهْتَرُ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ»^(٢). [٢٨:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا^(٣) يُسْتَحَبُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ تَعْتَرِيهِ الْعِلَلُ
فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ

٢٩١٦ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ
السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

(١) أي: تميّله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ٢/٢٨٣ - ٢٨٤، ومسلم (٢٨٠٩) في صفات
المنافقين وأحكامهم: باب مثل المؤمن كالزراع ومثل الكافر كشجر الأرز،
والترمذي (٢٨٦٦) في الأمثال: باب ما جاء في مثل المؤمن القاريء
للقرآن وغير القاريء، والبعوي (١٤٣٧) من طريق عبد الرزاق، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٢٣٤، ومسلم (٢٨٠٩) من طريق عبد الأعلى، عن
معمر، به.

وأخرجه أحمد ٢/٥٢٣، والبخاري (٥٦٤٤) في المرضى: باب
ما جاء في كفارة المرضى، و(٧٤٦٦) في التوحيد: باب في المشيئة
والإرادة، من طريق فليح، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن
أبي هريرة بنحوه.

(٣) تحرفت في الأصل إلى: «عمن»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/١٣٩.

عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ أعرابيُّ على النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «أخذتكَ أمٌ مِلدَمٍ؟» قال: وما أمٌ مِلدَمٌ؟ قال: «حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الجِلْدِ واللَّحْمِ» قال: وما وجدتُ هذا قَطُّ، قال: «فَهَلْ وجدتَ هذا الصُّدَاعَ؟» قال: وما الصُّدَاعُ، قال: «عِرْقٌ يَضْرِبُ على الإنسانِ في رأسِهِ» قال: وما وجدتُ هذا قَطُّ. فَلَمَّا وُلِّي، قال النبي ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إلى رجلٍ من أهلِ النارِ فَلْيَنْظُرْ إلى هذا»^(١). [٤٢:٣]

قال أبو حاتم: قوله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ من أهلِ النارِ فَلْيَنْظُرْ إلى هذا» لفظة إخبار عن شيءٍ مُرادها

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - فقد روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعه، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات على شرط الصحيحين غير هناد بن السري فإنه من رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٣٣٢/٢ من طريق محمد بن بشر، والبخاري (٧٧٨) من طريق عمرو بن خليفة، والحاكم ٣٤٧/١ من طريق سعيد بن عامر، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٥) من طريق أبي بكر، أربعتهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد ٢٦٦/٢ من طريق خلف بن الوليد، عن أبي معشر (نجيح بن عبدالرحمن السندي وهو ضعيف) عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩٤/٢ وقال: رواه أحمد والبخاري، وقال أحمد في رواية... وإسناده حسن. وقوله: «أم ملدم» أي: الحمى.

الزجرُ عن الركونِ إلى ذلك الشيءِ وقلةِ الصبرِ على ضده، وذلك أنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ العِلْلَ في هذه الدنيا، والغُمومَ والأحزانَ سببَ تكفيرِ الخطايا عن المُسلمين، فأرادَ ﷺ إعلَامَ أمته أنَّ المرءَ لا يكادُ يتعزى عن مُقارفةٍ ما نهى اللهُ عنه في أيامه ولياليه وإيجابِ النارِ له بذلك إن لم يتفَضَّلْ عليه بالعفو، فكأنَّ كُلَّ إنسانٍ مُرتَهَنٌ بما كَسَبَتْ يداه، والعِلْلُ تُكفِّرُ بعضها عنه في هذه الدنيا، لا أنَّ مَنْ عُوِيَ في هذه الدنيا يكونُ مِنْ أهلِ النارِ.

[٤٢:٣]

ذَكَرُ الإِخْبَارِ عَنِ أَنْبَاءِ الصَّالِحِينَ قَصْدَهُ تَسْهِيلَ
الشَّدَائِدِ عَلَى النَّفْسِ

٢٩١٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو
الْبَجَلِيُّ، أَخْبَرَنَا زَهِيرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ شَقِيقِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَشَيْءٍ قَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ:
مَا عَدَلَ فِي هَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ،
فَأَخْبِرْتُهُ، فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى قَدْ كَانَ يُصِيبُهُ أَشَدُّ مِنْ هَذَا
ثُمَّ يَصْبِرُ»^(١).

[٦٥:٣]

(١) إسناده قوي، عبد الرحمن بن عمرو البجلي روى عن جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ٣٨٠/٨، وسئل عنه أبو زرعة فقال: شيخ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. شقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي.

وأخرجه أحمد ٤١١/١ و ٤٤١، والبخاري (٣٤٠٥) في الأنبياء: =

ذَكَرَ الْخَيْرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الصَّالِحِينَ قَدْ شُدِّدَ عَلَيْهِمُ الْأَوْجَاعُ تَكْفِيرًا لَخَطَايَاهُمْ

٢٩١٨ - أخبرنا أبو عروبة بَحْرَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ الْوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

[٤٨: ٥]

= ما بعد باب حديث الخضر، و(٦٣٣٦) في الدعوات: باب قول الله تبارك وتعالى: (وصلَّ عليهم) من طريق شعبة، و(٦١٠٠) في الأدب: باب الصبر في الأذى، ومسلم (١٠٦٢) (١٤١) في الزكاة: باب إعطاء المؤلف قلوبهم في الإسلام وتصبر من قوي إيمانه، من طريق حفص بن غياث، وأحمد ٢٣٥/١ من طريق أبي معاوية، والبخاري (٤٣٣٥) في المغازي: باب غزوة الطائف، و(٦٠٥٩) في الأدب: باب من أخير صاحبه بما يقال فيه، والبيهقي (٣٦٧١) من طريق سفيان، أربعتهم عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٥٠) في فرض الخمس: باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلف قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، و(٤٣٣٦)، ومسلم (١٠٦٢) (١٤٠) من طريق منصور عن شقيق عن ابن مسعود قال: «لما كان يوم حنين أثر النبي صلى الله عليه وسلم أناساً في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مئة من الإبل، وأعطى عيينة مثل ذلك، وأعطى أناساً من أشرف العرب، فأثرهم يومئذ في القسمة، قال رجل...».

وأخرجه أحمد ٣٩٥/١ - ٣٩٦ من طريق زيد بن أبي زائدة (وتحرفت فيه إلى زائد) عن ابن مسعود بنحوه. وفيه: «دعنا منك فقد أوذى موسى أكثر من ذلك ثم صبر».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو

= العقدى، وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الصَّالِحِينَ قَدْ تَشَدَّدَ عَلَيْهِمُ الْبَلَايَا
لَمْ (١) يُفْعَلْ ذَلِكَ بغيرِهِمْ

٢٩١٩ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام ببيروت، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الدَّارِيِّ، قال: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَعْمَرَ، قال: حَدَّثَنَا معاوية بن سلام، قال: حَدَّثَنِي يحيى بن أبي كثير، قال: حَدَّثَنِي أبو قلابة، أن عبد الله بن نسيب أخبره

أن عائشة أخبرته أن النبي ﷺ طَرَقَهُ وَجَعٌ فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فقالت له عائشة: لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه. فقال النبي ﷺ: «إن الصالحين قد يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا حَطَّتْ عَنْهُ بِهَا

= وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٥٣٦)، ومن طريقه الترمذي (٢٣٩٧) في الزهد: باب ما جاء في الصبر على البلاء، عن شعبة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ١٧٢/٦، والبخاري (٥٦٤٦) في الرضى: باب شدة المرض، ومسلم (٢٥٧٠) في البر والصلة: باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، من طرق عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق عن عائشة.

وأخرجه أحمد ١٨١/٦، والبخاري (٥٦٤٦)، وابن ماجه (١٦٢٢) في الجنائز: باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم، من طريق سفيان، ومسلم (٢٥٧٠) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، به.

(١) في الأصل: «مالم»، والمثبت من «التقاسيم» ١٩٤/١.

خطيئة، وُرْفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ»^(١). [٢:١]

قال أبو حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يحيى بن أبي كثيرٍ وإِهِمْ فِي قَوْلِهِ: عبدُ اللَّهِ بن نسيب، إنما هو عبدُ اللَّهِ بنُ الحارثِ نسيبُ ابن سيرين، فسقطَ عليه الحارثُ، فقال: عبدُ اللَّهِ بن نسيب^(٢).

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمُسْلِمَ كُلَّمَا تَخَنَ دِينَهُ كَثُرَ بِلَاؤُهُ،
وَمَنْ رَقَّ دِينُهُ خُفِّفَ ذَلِكَ عَنْهُ

٢٩٢٠ - أخبرنا أحمدُ بنُ عليِّ بنِ المُثَنَّى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ الطَّالِقَانِي، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِيهِ

(١) محمد بن خلف الداري روى عن جمع، وروى عنه جمع، وهو من رجال أبي داود، ومعمربن يعمر روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ١٩٢/٩ وقال: يغرب، ومن فوقهما من رجال الشيخين. أبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجرمي.

وأخرجه أحمد ١٥٩/٦ - ١٦٠ عن هشام بن سعيد، أخبرنا معاوية بن سلام قال: سمعت يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني أبو قلابة أن عبدالرحمن بن شيبه أخبره أن عائشة أخبرته أن رسول الله... وهذا سند صحيح. وصححه الحاكم ٣١٩/٤ ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٩٢/٢: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ٢١٥/٦، والحاكم ٣٤٥/١ - ٣٤٦ من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وانظر الحديث رقم (٢٩٠٦) و(٢٩٢٥).

(٢) نقل الحافظ في «تهذيب التهذيب» ١٨٢/٥ كلام المصنف هذا.

عن سعد^(١)، قَالَ: سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الأنبياء»، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى النَّاسُ عَلَى قَدْرِ دِينِهِمْ، فَمَنْ تَخَنَ دِينَهُ، اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَمَنْ ضَعُفَ دِينُهُ ضَعُفَ بَلَاؤُهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُصِيبُهُ الْبَلَاءُ حَتَّى يَمْشِيَ فِي النَّاسِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَتُهُ»^(٢). [٢:١]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأَنَّ الْبَلَايَا تَكُونُ بِالْأَنْبِيَاءِ أَكْثَرَ
ثُمَّ الْأَمْثَلِ فَالْأَمْثَلِ فِي الدِّينِ

٢٩٢١ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً؟ قَالَ: «الأنبياء»، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَتُهُ»^(٣).

[٢:١]

(١) فِي الْأَصْلِ وَ «التقاسيم»: «أبي سعيد»، والمثبت من «موارد الظمان» (٦٩٨).

(٢) رَجَالَهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّهُ مَنَّقَطُ الْمَسِيبِ - وَهُوَ ابْنُ رَافِعٍ - لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَعْدٍ. وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٤٠/١ - ٤١ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمَسِيبِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ. وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ. وَانظُرِ الْحَدِيثَ رَقْمَ (٢٩٠٠) وَ (٢٩٠١) وَ (٢٩٢١).

(٣) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ مِنْ أَجْلِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ. وَهُوَ مُكَرَّرُ الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٩٠٠)، وَانظُرِ (٢٩٠١) وَ (٢٩٢٠).

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْبَلَايَا تَكُونُ أَسْرَعَ إِلَى مُجِئِي الْمُصْطَفَى ﷺ

مِنَ الشَّيْءِ الْمُدَّتَى إِلَى مُتْنَاهَا أَوْ الْجَارِي إِلَى نَهَائِهِ

٢٩٢٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ
أَبِي الْوَازِعِ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغْفَلِ يَقُولُ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ،
فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأَحْبَبُكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِنَّ الْبَلَايَا أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُتْنَاهَا»^(١). [٢: ١]

(١) إسناده ضعيف. أبو معشر البراء - واسمه يوسف بن يزيد البصري -
مختلف فيه، ضعفه ابن معين، وقال أبو داود: ليس بذاك، وقال
أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال علي بن
الجنيد عن محمد بن أبي بكر المقدمي: حدثنا أبو معشر البراء وكان ثقة.
وشداد بن سعيد: وثقه أحمد وابن معين وأبو خيثمة والنسائي، وقال
البخاري: ضعفه عبد الصمد بن عبد الوارث، وقال العقيلي: له غير حديث
لا يتابع عليه، وقال الدارقطني: بصري يعتبر به، وقال أبو أحمد الحاكم:
ليس بالقوي عندهم.

وأبو الوازع: اختلف قول ابن معين فيه، فقد نقل الدوري عنه:
ليس بشيء، ونقل إسحاق بن منصور عنه: ثقة، وقال النسائي: منكر
الحديث، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، ووثقه المؤلف والذهبي
في «الكاشف» وقال الحافظ في «التقريب» صدوق بهم.

وأخرجه الترمذي (٢٣٥٠) في الزهد: باب ما جاء في فضل الفقر،
من طريق روح بن أسلم وعلي بن نصر بن علي، عن شداد أبي طلحة
الراسبي، بهذا الإسناد ولفظه: قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم:
يا رسول الله، والله إني لأحبك، فقال: «انظر ماذا تقول؟» قال: والله إني
لأحبك، فقال: «انظر ماذا تقول؟» قال: والله إني لأحبك ثلاث مرات، =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ يُجَازِي الْمُسْلِمَ
عَلَى سَيِّئَاتِهِ فِي الدُّنْيَا بِالصَّائِبِ فِي بَدَنِهِ

٢٩٢٣ - أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ سَلَمٍ، قال: حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بنُ يحيى، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بنُ الحَارِثِ، أَن بَكْرَ بنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَن يَزِيدَ بنَ أَبِي يَزِيدَ حَدَّثَهُ، عَنِ عُبَيْدِ (١) بنِ عُمَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فَقَالَ: إِنَّا لَنُجْزَى بِكُلِّ مَا عَمَلْنَا، هَلَكْنَا إِذَا، قَبْلَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «نَعَمْ يُجْزَى بِهِ فِي الدُّنْيَا مِنْ مُصِيبَةٍ فِي جَسَدِهِ مِمَّا يُؤْذِيهِ» (٢). [٦٦:٣]

= فقال: «إِنْ كُنْتَ تَحْبِنِي فَأَعِدُّ الْفَقْرَ تَجْفَافًا، فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعَ إِلَى مَنْ يُحْبِنِي مِنَ السَّبِيلِ إِلَى مَمْتِنَاهُ». وقال: هذا حديث حسن غريب. وفي الباب حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد ٤٢/٣ ورجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن أبي سعيد فلم يوثقه غير المؤلف. وحديث أبي ذر عند الحاكم ٣٣١/٤ وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

- (١) في الأصل: «عبدالله»، والمثبت من «التقاسيم» ٢٩٧/٣.
(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح غير يزيد بن أبي يزيد، فقد روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ٦٣١/٧، وله ترجمة في «الجرح والتعديل» ٢٩٨/٩، و«تعجيل المنفعة» ص ٤٥٤، وذكره البخاري في «تاريخه» ٣٧١/٨. ابن وهب: هو عبدالله بن وهب بن مسلم، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب الأنصاري المصري.
وأخرجه أحمد ٦٥/٦ - ٦٦ من طريق هارون بن معروف، عن ابن وهب، بهذا الإسناد، وقال الهيثمي في «المجمع»، =

ذَكَرَ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْبَلَايَا بِالْمَرْءِ قَدْ تُحَطُّ خَطَايَاهُ بِهَا

٢٩٢٤ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بُسْتِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ مَسَاوِرِ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي جَسَدِهِ وَفِي مَالِهِ وَوَلَدِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ» (١).

[٦٦:٣]

ذَكَرُ تَكْفِيرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ الْمُسْلِمِ فِي الدُّنْيَا بِالْأَسْقَامِ وَالْأَوْجَاعِ

٢٩٢٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ سَقَمٍ، وَلَا وَجَعٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِدُنْبِهِ حَتَّى الشُّوْكَةُ

= ١٢/٧: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح. وانظر الحديث رقم (٢٩١٠).

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو.

وأخرجه الترمذي (٢٣٩٩) في الزهد: باب ما جاء في الصبر على البلاء، من طريق محمد بن عبد الأعلى، عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن صحيح. وانظر الحديث رقم (٢٩١٣).

يُشَاكُهَا وَالنَّكْبَةُ يُنَكَّبُهَا»^(١).

[٢: ١]

(١) إسناده صحيح. ابن أبي السري متابع ومن فوَّقه من رجال الشيخين. وأخرجه أحمد ١٦٧/٦، والبغوي (١٤٢٢) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨٨/٦، والبخاري (٥٦٤٠) في المرضى: باب ما جاء في كفارة المرض، والبيهقي ٣٧٣/٣ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب، وأحمد ١٢٠/٦، ومسلم (٢٥٧٢) (٤٩) في البر والصلة: باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، والبيهقي ٣٧٣/٣ من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، وأحمد ١١٣/٦ - ١١٤ من طريق أبي أويس، ثلاثهم عن الزهري، به. وأخرجه أحمد ٢٧٩/٦، ومسلم (٢٥٧٢) (٤٨) من طريق هشام بن عروة، ومالك ٩٤١/٢ في العين: باب ما جاء في أجر المريض، ومن طريقه مسلم (٢٥٧٢) (٥٠) عن يزيد بن خصيفة، كلاهما عن عروة، به. وأخرجه أحمد ٤٢/٦ و ٤٣ و ١٧٣ و ٢٥٥ و ٢٧٨، ومسلم (٢٥٧٢) (٤٦) و (٤٧)، والبيهقي ٣٧٣/٣ و ٣٧٤، والترمذي (٩٦٥) في الجنائز: باب ما جاء في ثواب المريض، من طريق إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وأخرجه مسلم (٤٥٧٢) (٥١) من طريق عمرة، عن عائشة. وأخرجه أحمد ٣٩/٦ و ٢٦١ من طريق عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه أحمد ٢٥٧/٦ من طريق ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. وأخرجه أيضاً ٢٠٣/٦ عن يحيى، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة عن عائشة. وابن أبي مليكة سمع من عائشة. وأخرجه أحمد ٤٨/٦ و ١٨٥ من طريق عبدالواحد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

وأخرجه أحمد ٢٤٨/٦ من طريق حمزة بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة، وانظر الحديث رقم (٢٩٠٦) و (٢٩١٩).

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ يَجَازِي الْمَسْلَمَ عَلَى سِيَّاتِهِ
فِي الدُّنْيَا بِالْأَمْرَاضِ وَالْأَحْزَانِ لِتَكُونَ كَفَّارَةً لَهَا

٢٩٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي زُهَيْرٍ

عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا
يُجْزَ بِهِ﴾ فَقَالَ: «رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرَضُ، أَلَسْتَ
تَنْصَبُ، أَلَسْتَ يُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ، فَذَاكَ مَا تُجْزُونَ بِهِ»^(١). [٢:١]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ هَذَا
أَبُوهُ مِنَ الصَّحَابَةِ.

ذَكَرُ حَطَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْخَطَايَا عَنِ الْمُسْلِمِ بِالْأَمْرَاضِ
كَالْوَرَقِ عَنِ الْأَشْجَارِ إِذَا حُطَّتْ

٢٩٢٧- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، قَالَ:

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن أبا بكر بن أبي زهير من صغار التابعين، ثم هو مستور لا يعرف بجرح ولا تعديل. لكن الحديث صحيح بطرقه وشواهده، وقد تقدم برقم (٢٩١٠). وهو في «مسند أبي يعلى» (١٠٠). وأخرجه المروزي في «مسند أبي بكر» (١١١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٤) من طريق أبي يعلى، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبري (١٠٥٢٨)، وأبو يعلى (٩٨) و (٩٩) من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا يَمْرُضُ مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنَةٌ، وَلَا مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِذَلِكَ خَطَايَاهُ كَمَا تَنْحَطُّ الْوَرَقَةُ عَنِ الشَّجَرَةِ»^(١). [٢: ١]

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْأَمْرَ وَالْأَسْقَامَ تُكْفَرُ خَطَايَا الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ وَإِنْ قَلَّتْ

٢٩٢٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ^(٢) بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: حَدَّثْتَنِي زَيْنَبُ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ:

(١) مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ: صَدُوقٌ، وَمِنْ فَوْقِهِ ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ - وَإِنْ رَوَاهُ بِالْعِنْعِنَةِ - تَابِعَهُ أَبُو سَفْيَانَ عَلَيْهِ، فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣/٣٤٦ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهْيَعَةَ، وَالْبَزَارِ (٧٦٨) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيحٍ، كِلَاهِمَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ الْبَزَارُ: لَا نَحْفَظُ لَهُ طَرِيقًا عَنْ جَابِرٍ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣/٣٨٦ وَ ٤٠٠، وَالْبَخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (٥٠٨)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» ٥/٣٩ - ٤٠ مِنْ طَرِيقِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٢/٣٠١ وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى وَالْبَزَارُ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «سَعْدُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ «التَّقَاسِيمِ»

يا رسولَ اللهِ، أرايتَ هذه الأمراضَ التي تُصيِّبنا ماذا لنا مِنْها؟ فقالَ: «كفاراتٌ» فقالَ: أيُّ رسولَ اللهِ، وإن قلتَ، قالَ: «وإن شوكَةً فَمَا فَوْقَها» قالَ: فدعا على نفسه أن لا يُفارقَهُ الوَعكُ حَتَّى يَمُوتَ، وأن لا يَشغَلَهُ عن حَجٍّ ولا عن عُمرةٍ ولا جِهَادٍ في سبيلِ اللهِ ولا صلاةٍ مكتوبةٍ في جَماعةٍ، قالَ: فَمَا مَسَّ إنسانٌ جَسَدَهُ إلا وَجَدَ حَرًّا حَتَّى ماتَ (١).

قالَ أبو حاتمٍ رضي اللهُ عنه: زينبُ هذه هي بنتُ كعبِ بنِ عَجْرَةَ (٢)، والذي دَعَا على نفسه هو أَبِيُّ بنُ كَعْبٍ.

ذِكْرُ كِتَابَةِ اللهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمَسَافِرِ مَا كَانَا يَعْمَلَانِ فِي صِحَّتَيْهِمَا وَحَضْرَتَيْهِمَا مِنَ الطَّاعَاتِ

٢٩٢٩ - أخبرنا جعفرُ بنُ أحمدَ بنِ عاصمِ الأنصاريِّ، قالَ:

(١) إسناده صحيح. زينب بنت كعب بن عجرة ذكرها المؤلف في «الثقات» وروت عن زوجها أبي سعيد الخدري، وأخته الفريرة بنت مالك، وروى عنها ابنا أخويها سعد بن إسحاق وسليمان بن محمد ابنا كعب بن عجرة، وذكرها ابن الأثير وابن فتحون في الصحابة، وباقي السند رجاله ثقات. وهو في «مسند أبي يعلى». (٩٩٥).

وأخرجه أحمد ٢٣/٣ عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وفيه التصريح بأن أبا هو القائل.

(٢) في الأصل و «التقاسيم»: «كعب بن مالك»، وهو خطأ، والصواب ما ذكرنا، وقد ورد التصريح به في «مسند أحمد». وقال المؤلف في «الثقات» ٢٧١/٤: زينب بنت كعب بن عجرة: تروي عن الفريرة بنت مالك بن سنان، ولها صحبة. روى عنها سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ
الْعَوَامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السُّكْسَكِيِّ، وَعَنْ مِسْعَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
إِبْرَاهِيمَ السُّكْسَكِيَّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَافَرَ ابْنُ آدَمَ
أَوْ مَرِضَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ مُقِيمٌ
صَحِيحٌ»^(١). [٢:١]

(١) إسناده حسن. إبراهيم السكسكي - وهو ابن عبدالرحمن بن إسماعيل - مختلف فيه، ضعفه أحمد، وقال النسائي: يكتب حديثه وليس بالقوي، وقال ابن عدي: لم أجد له حديثاً منكر المتن، وهو إلى الصدق أقرب منه إلى غيره، واحتج به البخاري، وباقي رجاله ثقات. أحمد بن أبي الخواري: هو أحمد بن عبدالله بن ميمون، ومسعر: هو ابن كدام. وأخرجه أحمد ٤/٤١٠ و ٤١٨، والبخاري (٢٩٩٦) في الجهاد: باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة، والبيهقي ٣/٣٧٤ من طريق يزيد بن هارون، وأحمد ٤/٤١٨ من طريق محمد بن يزيد، وأبوداود (٣٠٩١) في الجنائز: باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً فشفغله عنه مرض أو سفر، والحاكم ١/٣٤١ من طريق هشيم، ثلاثهم عن العوام بن حوشب، بهذا الإسناد. وسقط من «المستدرک»: العوام بن حوشب.

وفي الباب: عن أنس عند أحمد ٣/١٤٨ و ٢٥٨ وسنده حسن في الشواهد.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص عند عبدالرزاق، وأحمد ٢/٢٠٣ و ٢٠٥ وذكره الهيثمي ٢/٣٠٣ عن أحمد وقال: وإسناده صحيح. قال الحافظ في «الفتح» ٦/١٣٦: فالإقامة في مقابل السفر، والصحة في مقابل المرض، وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع أن يدوم عليها.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُثِيبُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ ذَهَبَتْ كَرِيمَتَاهُ

٢٩٣٠ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مَاهَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ،
قال: أبو بشر أخبرني، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله
تبارك وتعالى: إذا أخذت كريمتي عبدي، فصبر واحتسب
لم أرض له ثواباً دون الجنة» (١). [٢: ١]

(١) إسناده صحيح. يعقوب بن ماهان: روى له النسائي، وهو صدوق، ومن
فوقه على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس الشكري
الواسطي. وهو في «مسند أبي يعلى» (٢٣٦٥).

وأخرجه الطبراني ١٢/ (١٢٤٥٢) من طريق علي بن سعيد
الرازي، حدثنا يعقوب بن ماهان، بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في
«المجمع» ٣٠٨/٢ وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير»
و«الأوسط» ورجال أبي يعلى ثقات.

وفي الباب: عن العرياض بن سارية كما سيأتي برقم (٢٩٣١).

وعن أبي هريرة وسيأتي برقم (٢٩٣٢).

وعن أنس عند البخاري (٥٦٥٣)، والترمذي (٢٤٠٠)، وأحمد
٢٨٣/٣، والبيهقي ٣/٣٧٥.

وعن أبي أمامة عند أحمد ٥/٢٥٨ وقال الهيثمي: رواه أحمد
والطبراني في «الكبير»، وفيه إسماعيل بن عياش وفيه كلام.

وعن عائشة بنت قدامة عند أحمد ٦/٣٦٥ وقال الهيثمي: رواه
أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، ضعفه
أبو حاتم، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وعن أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «الأوسط» وقال
الهيثمي: وفيه مسلمة بن الصلت، وهو متروك وقد وثقه ابن حبان، وقد
روى عنه أحمد بن حنبل.

ذَكَرُ رَجَاءِ دُخُولِ الْجَنَّةِ لِمَنْ حَمِدَ اللَّهَ عَلَى سَلْبِ
كَرِيمَتَيْهِ إِذَا كَانَ بِهِمَا ضَمِينًا

٢٩٣١ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بِالْفُسْطَاطِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَقْمَانُ بْنُ عَامِرٍ،
عَنْ سُوَيْدِ بْنِ جَبَلَةَ

عَنِ الْعَرِيضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَعْني عَنْ رَبِّهِ
قَالَ: «إِذَا سَلَبْتُ مِنْ عَبْدِي كَرِيمَتَيْهِ وَهُوَ بِهِمَا ضَمِينٌ لَمْ أَرْضَ لَهُ
ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ إِذَا حَمِدَنِي عَلَيْهِمَا» (١). [٢: ١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْفَضْلَ إِنَّمَا يَكُونُ
لِمَنْ صَبَرَ عَلَيْهِمَا مُحْتَسِبًا

٢٩٣٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَرُوحِ الْبَغْدَادِيِّ
بِالرَّافِقَةِ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) إسناده حسن. عمرو بن الحارث: هو ابن الضحاك الزبيدي الحمصي،
والزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر الحمصي.

وأخرجه البزار (٧٧١) من طريق عبد القدوس بن الحجاج، عن
أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن العرياض، وقال:
لا نعلمه عن العرياض بأحسن من هذا الإسناد. وذكره الهيثمي في
«المجمع» ٢٠٨/٢٠ - ٢٠٩، وقال: رواه البزار، والطبراني في
«الكبير»، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

(٢) الرافقة: بلد متصل البناء بالرقعة، وهما علي ضفة الفرات، وبينهما مقدار
ثلاث مئة ذراع. قال ياقوت: أما الآن فإن الرقة خربت، وغلب اسمها
على الرافقة، وصار اسم المدينة الرقة، وهي من أعمال الجزيرة، مدينة
كبيرة كثيرة الخير. «معجم البلدان» ١٥/٣ - ١٦.

محمد بن جَهْضَم، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَذْهَبُ اللَّهُ بِحَبِيبَتِي عَبْدٍ فَيَصْبِرُ وَيَحْتَسِبُ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»^(١). [٢: ١]

ذَكَرْنَا فِي عَذَابِ الْقَبْرِ عَمَّنْ مَاتَ مِنَ الْإِطْلَاقِ

٢٩٣٣- أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَالْحَوْضِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ يَسَارٍ.

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ أَنَّهُمَا بَلَغَهُمَا أَنَّ رَجُلًا مَاتَ بَيْطَنًا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَلَمْ يَبْلُغْكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَدِّبْ فِي قَبْرِهِ» قَالَ الْآخَرُ: صَدَقْتَ، وَقَالَ الْحَوْضِيُّ: بَلَى^(٢). [٢: ١]

(١) إسناده صحيح وسهيل توبع عليه.

وأخرجه أحمد ٢/٢٦٥، والترمذي (٢٤٠١) في الزهد: باب ما جاء في ذهاب البصر، من طريق سفيان، والدارمي ٢/٣٢٣ من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وله طريق آخر عند الطبراني في «الأوسط» أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٠٩ - ٣١٠ وقال: فيه عبيدالله بن زهر، وهو ضعيف.

(٢) إسناده صحيح. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي، والحوضي: هو حفص بن عمر بن الحارث أبو عمر الحوضي.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٨)، وأحمد ٤/٢٦٢ و ٥/٢٩٢، والنسائي

٤/٩٨ في الجنائز: باب من قتله بطنه، والطبراني ٤/ (٤١٠١) من طريق =

ذِكْرُ إعْطَاءِ اللَّهِ الْمُتَوَفَّى فِي غُرْبَتِهِ مِثْلَ مَا بَيْنَ مَوْلِدِهِ
إِلَى مُنْقَطِعِ أَثَرِهِ مِنَ الْجَنَّةِ

٢٩٣٤ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني حبي بن عبد الله المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي

عن عبد الله بن عمرو، قال: توفي رجل بالمدينة فصلى عليه النبي ﷺ، فقال: «يا ليتني مات في غير مولده» فقال رجل من الناس: لِمَ يا رسول الله، قال: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطِعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ»^(١). [٢:١]

= شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٤ / (٤١٠٢) و (٤١٠٣) من طريقين عن جامع بن شداد، به.

وأخرجه الطبراني ٤ / (٤١٠٤) و (٤١٠٥) و (٤١٠٦) و (٤١٠٧) و (٤١٠٨) من طرق عن عبدالله بن يسار، به.

وأخرجه الترمذي (١٠٦٤) في الجناز: باب ما جاء في الشهداء من هم، وأحمد ٤ / ٢٦٢، والطبراني ٤ / (٤١٠٩) من طريق أبي سنان الشيباني، عن أبي إسحاق السبيعي، عن سليمان بن صرد وخالد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب في هذا الباب، وقد روي من غير هذا الوجه.

(١) إسناده حسن. حبي بن عبد الله المعافري: وثقه المؤلف، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق بهم. وباقي رجاله على شرط مسلم. أبو عبد الرحمن الحبلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه ابن ماجه (١٦١٤) في الجناز: باب ما جاء فيمن مات غريباً، من طريق حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ تَطْهِيرِ اللَّهِ الْمُسْلِمَ مِنْ ذُنُوبِهِ بِالْحُمَّى إِذَا اعْتَرَتْهُ فِي دَارِ الدُّنْيَا

٢٩٣٥ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَتِ الْحُمَّى النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ،
فَقَالَ: «مَنْ أَنْتِ؟» فَقَالَتْ: أَنَا أُمُّ مِلْدَمٍ، قَالَ: «أَنْهَدِي» (١) إِلَى
قُبَاءٍ فَأَتَيْهِمْ» قَالَ: فَأَتَتْهُمْ، فَحُمُّوا أَوْ لَقُوا مِنْهَا شِدَّةً، فَقَالُوا:
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى مَا لَقِينَا مِنَ الْحُمَّى، قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ
اللَّهَ، فَكَشَفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ طَهُورًا» قَالُوا: بَلْ تَكُونُ
طَهُورًا (٢).

= وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٧/٤ - ٨ فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ الْمَوْتِ بِغَيْرِ مَوْلَدِهِ،
مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، بِهِ (وَقَدْ تَصَحَّفَ فِيهِ
«الْحَبْلِي» إِلَى «الْجُبْلِي»).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٧٧/٢ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنِ حَيِّ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ.

(١) أَي: أَنْهَضِي.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. أَبُو سُفْيَانَ: هُوَ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعِ الْوَاسِطِيِّ،
وَجَرِيرٌ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ قَرظٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٣٤٦/١ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ الْمَغِيرَةَ، عَنِ جَرِيرٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣١٦/٣ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهِ.
وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٣٠٥/٢ - ٣٠٦ وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ
وَأَبُو يَعْلَى، وَرَجَالَ أَحْمَدَ رَجَالَ الصَّحِيحِ.

ذَكَرُ خُرُوجِ الْمُؤْمِنِ مِنْ خَطَايَاهُ بِالْحُمَى وَالْأَوْجَاعِ كَالْحَدِيدَةِ إِذَا أُخْرِجَتْ مِنَ الْكَبِيرِ

٢٩٣٦ - أخبرنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القَطَّان، قال: حَدَّثَنَا
عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: أخبرنا ابن أبي فديك، قال: حَدَّثَنَا ابنُ
أبي ذئب، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ،
أَخْلَصَهُ ذَلِكَ كَمَا يُخْلِصُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» (١). [٢: ١]

- (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير عبد الرحمن بن إبراهيم فإنه من رجال البخاري. ابن أبي فديك: هو محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وابن أبي ذئب، هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة. وأخرجه الرامهرمزي في «أمثال الحديث» ص ١٣٠ - ١٣١ من طريق عدان، عن عبد الرحمن بن إبراهيم دُحيم، بهذا الإسناد. وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٠٦) و (١٤٠٧) من طريق عبدالله بن نافع وأبي عذبة، عن ابن أبي ذئب، به. وأخرجه الخطيب في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١/٤٤ من طريق مالك بن أنس عن الزهري، به. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٧) من طريق عيسى بن المغيرة، عن ابن أبي ذئب، عن جبير بن أبي صالح، عن الزهري، به. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٠٢/٢ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله ثقات إلا أنني لم أعرف شيخ الطبراني. قال الحكيم الترمذي: المريض قد توسخ وتدنس وتكدر طيبه، فأبى الله أن يضيعه، فسُلِّطَ عليه السُّقْمُ، حتى إذا تمت مدة التمحيص، خرج منها كالبردة في الصفاء، وفي وجهه طلاوة وحلاوة، وقد تقدم أمر الله إلى العباد أن يحفظوا جوارحهم عن الدنس ليصلحوا لجوار القدس، فتركوا الرعاية، وضيعوا الحفظ، فدلهم على أن يتطهروا بالتوبة، =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَخْصُوصِينَ يُضَاعَفُ عَلَيْهِمُ أَلَمُ الْحُمَى لِيَسْتَوْفُوا عَلَيْهَا الثَّوَابَ فِي الْعُقْبَى

٢٩٣٧ - أخبرنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَمَسَسْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتُوَعَّكَ وَعَكَا شَدِيدًا فَقَالَ: «أَجَلْ إِنِّي أُوَعَّكَ مَا يُوَعَّكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قُلْتُ: إِنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا»^(١). [٢: ١]

= فلم يفعلوا، وأصروا على جهد من نفوسهم الشهوانية، ثم دعاهم إلى الفرائض ليتطهروا بها فخلطوها وغشوها وأدوها على النقصان والوسوسة والمكاسب الرديئة، فلم تكن مطهرة لهم، إذ لا تطهر النجاسة بالنجاسة، ولا يتقى الدنس بالوسخ، فلما رأى حالتهم هذه رحمهم، فداوهم بالأسقام ليطهرهم، فإذا قابل المريض ذلك بالصبر أخرجته صافياً طاهراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو معاوية: هو محمد بن خازم التيمي، وإبراهيم التيمي: هو إبراهيم بن يزيد بن شريك.

وأخرجه أحمد ١/٣٨١، ومسلم (٢٥٧١) في البر والصلة: باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، والبيهقي ٣/٣٧٢ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/٤٤١ و ٤٥٥، والبخاري (٥٦٤٧) في المرضى:

باب شدة المرض، و(٥٦٤٨) باب أشد الناس بلاء الأنبياء، و(٥٦٦٠)

باب وضع اليد على المريض، و(٥٦٦١) باب ما يقال للمريض =

ذَكَرُ كَرَاهِيَةَ سَبِّ أَلْمِ الْحُمَى لِذَهَابِ خَطَايَاهُ بِهَا

٢٩٣٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ وَهِيَ تُرْفِرِفُ، فَقَالَ: «مَا لِكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ تُرْفِرِفِينَ»^(١)؟ قَالَتْ: الْحُمَى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ ﷺ: «لَا تَسْبِي»^(٢) الْحُمَى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(٣). [٢: ١]

= وما يجيب، و(٥٦٦٧) باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع، ومسلم (٢٥٧١)، والدارمي ٣١٦/٢، والبيهقي ٣٧٢/٣، والبغوي (١٤٣١) و(١٤٣٢) من طرق عن الأعمش، به.

(١) قال النووي في «شرح مسلم» ١٣١/١٦ بزاءين معجمتين وفاءين والتاء مضمومة، قال القاضي: تُضْمُ وتفتح، وهذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة، وادعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم، ووقع في بعض نسخ بلادنا بالراء والفاء، ورواه بعضهم في غير مسلم بالراء والقاف، معناه: تتحركين حركة شديدة، أي: ترعدين.

(٢) في الأصل و«التقاسيم» ٢٠٠/١: «لا تسبين»، والمثبت هو الجادة كما هو عند غير المصنف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والقواريري: هو عبيدالله بن عمر بن ميسرة، والحجاج الصواف: هو حجاج بن أبي عثمان، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس. وهو في «مسند أبي يعلى» (٢٠٨٣).

وأخرجه مسلم (٢٥٧٥) في البر والصلة: باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، من طريق القواريري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٧٣) من طريق إبراهيم الهروي، عن إسماعيل بن إبراهيم عن الحجاج، به.

ذَكَرَ الاستتارَ مِنَ النارِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا لِلْمُسْلِمِ إِذَا
ابْتَلِيَ بِالْبَنَاتِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ

٢٩٣٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ
أَنْ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْتِنَانٍ لَهَا
تَسْتَطِعُ، قَالَتْ: فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي إِلَّا تَمْرَةً وَاحِدَةً، فَأَعْطَيْتُهَا
إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَشَقَّتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَتْ: ثُمَّ
قَامَتْ، فَخَرَجَتْ وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَهَا، فَقَالَ
ﷺ: «مَنْ ابْتَلِيَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ، فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ، كُنَّ
لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» (١).

[٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أحمد ٣٣/٦ و ١٦٦ من طريق عبدالرزاق وعبدالأعلى
والترمذي (١٩١٣) في البر والصلة: باب ما جاء في النفقة على البنات
والأخوات، من طريق عبدالمجيد بن عبدالعزيز، ثلاثهم عن معمر، عن
الزهري، بهذا الإسناد. قال عبدالرزاق: وكان يذكره عن عبدالله بن
أبي بكر، وكذا كان في كتابه، يعني الزهري عن عبدالله بن أبي بكر،
عن عروة، أن عائشة.

وأخرجه البخاري (١٤١٨) في الزكاة: باب اتقوا النار ولو بشرق
تمرة، ومسلم (٢٦٢٩) في البر والصلة: باب فضل الإحسان إلى
البنات، والترمذي (١٩١٥) في البر والصلة: باب ما جاء في النفقة على
البنات والأخوات، من طريق معمر، عن الزهري، عن عبدالله بن
أبي بكر بن حزم، عن عروة، به.

وأخرجه أحمد ٨٧/٦، والبخاري (٥٩٩٥) في الأدب: باب رحمة
الوَلد وتقبيله ومعانفته، ومسلم (٢٦٢٩)، والبيهقي ٤٧٨/٧، والبخاري
(١٦٨١) من طريق شعيب، عن الزهري، به.

ذَكَرُ إِيجَابِ الْجَنَّةِ لِمَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةً مِنْ صُلْبِهِ
لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ

٢٩٤٠ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحسينِ، قال: حَدَّثَنَا شِيَابُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قال: قال صَعَصَعَةُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَمُّ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ: أَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَبِذَةِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا مَالُكَ؟ فَقَالَ: مَالِي عَمَلِي، قُلْتُ: حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَاهُمْ»^(١). [٢:١]

= وأخرجه أحمد ٢٤٣/٦ من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، به.

(١) إسناده صحيح. الحسن - وهو ابن أبي الحسن يسار البصري -: قد صرح بالسماع في «مسند أحمد» ١٥٩/٥ و ١٦٤. وأخرجه أحمد ١٥١/٥ و ١٥٣ و ١٥٩ و ١٦٤، والنسائي ٢٤/٤ - ٢٥ في الجناز: باب من يتوفى له ثلاثة، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٥٠)، والطبراني في «الصغير» (٨٩٥)، والبيهقي ١٧١/٩ من طرق عن الحسن، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أنس، وسيأتي برقم (٢٩٤٣).

وآخر من حديث أبي هريرة، وسيأتي برقم (٢٩٤٢).

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري، وسيأتي برقم (٢٩٤٤).

ورابع من حديث أبي النضر السلمي عند مالك في «الموطأ»

٢٣٥/١

وخامس من حديث عتبة بن عبد السلمي عند ابن ماجه (١٦٠٤).

وسادس من حديث ابن مسعود عند الترمذي (١٠٦١)، وابن ماجه

(١٦٠٦).

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْجَنَّةَ إِنَّمَا تَجِبُ لِمَنْ وَصَفْنَا إِذَا احْتَسَبَ فِي
تِلْكَ الْمُصِيبَةِ دُونَ الْمُتَسَخِّطِ فِيمَا قَضَى اللَّهُ

٢٩٤١ - أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ
أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نِسْوَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ قُلْنَ لَهُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ مَعَ الرِّجَالِ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْعِدُكُمْ بَيْتُ فُلَانَةَ» فَجَاءَ فَتَحَدَّثَتْ مَعَهُنَّ، ثُمَّ
قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ كُنَّ ثَلَاثَةً مِنَ الْوَالِدِ فَتَحْتَسِبُهُ إِلَّا دَخَلَتْ
الْجَنَّةَ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَاثْنَتَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:
«وَاثْنَتَيْنِ»^(١). [٢:١]

ذَكَرُ تَحْرِيمِ النَّارِ فِي الْقِيَامَةِ عَلَى مَنْ مَاتَ
لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ

٢٩٤٢ - أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أحمد بن عبدة: هو ابن موسى الضبي،
والدراوردي: هو عبدالعزيز بن محمد.

وأخرجه أحمد ٣٧٨/٢، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥١) في البر والصلة:
باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، والبيهقي ٦٧/٤ من طريق قتيبة بن
سعيد، عن عبدالعزيز الدراوردي، بهذا الإسناد.
وأخرجه البيهقي ٦٧/٤ من طريق عبدالله بن عمر، عن سهيل، به.
وانظر الحديث الآتي.

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسسه النار إلا تحلَّه القسم»^(١).

[٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (١٥٤٢) والبيهقي ٧٨/٧ من طريق أحمد بن أبي بكر أبي مصعب الزهري، بهذا الإسناد. وهو في «الموطأ» ٢٣٥/١ في الجنائز: باب الحسبة في المصيبة، وأخرجه من طريقه البخاري (٦٦٥٦) في الأيمان والنذور: باب قول الله تعالى: (وأقسموا بالله جهد أيمانهم)، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠) في البر والصلة: باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، والترمذي (١٠٦٠) في الجنائز: باب ما جاء في ثواب من قدم ولدًا، والبيهقي ٦٧/٤ و ٧٨/٧ و ٦٤/١٠، والنسائي ٢٥/٤ في الجنائز: باب من يتوفى له ثلاثة. وأخرجه أحمد ٢٣٩/٢، والبخاري (١٢٥١) في الجنائز: باب فضل من مات له ولد فاحتسب، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، وابن ماجه (١٦٠٣) في الجنائز: باب ما جاء في ثواب من أصيب بولده، والبغوي (١٥٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، به. وأخرجه مسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، والبيهقي ٦٧/٤ من طريق معمر عن الزهري، به. وأخرجه البيهقي ٦٨/٤ من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

قال البغوي ٥/٤٥٠ - ٤٥١: قوله: «إلا تحلَّه القسم». مصدر حَلَلْتُ اليمينَ تحليلاً وتَحَلَّ، أي: أبررتها، يُريد: إلا قدر ما يُبرُّ اللهُ قسمةً فيه، وهو قوله عز وجل: (وإن منكم إلا واردها) فإذا مرَّ بها وجاوزها فقد أبرَّ قسمةً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣/١٢٤: وورد نحوه من طريق أخرى في هذا الحديث رواه الطبراني من حديث عبد الرحمن بن بشر الأنصاري مرفوعاً: «من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث، لم يرد النار إلا عابر =

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بِأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا يُحَرِّمُ النَّارَ عَلَى مَنْ مَاتَ
لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَاحْتَسِبَ فِي ذَلِكَ، وَرَضِيَ
دُونَ مَنْ يَسْخَطُ حُكْمَ اللَّهِ

٢٩٤٣- أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدَ بنِ سَلَمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ،
قال: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قال: أَخْبَرَنَا
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ أَنَّ عِمْرَانَ^(١) بْنَ نَافِعٍ
حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ

عَنْ أَنَسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ احْتَسَبَ ثَلَاثَةً مِنْ
صُلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢). [٢:١]

= سبيل» يعني الجواز على الصراط. وجاء مثله من حديث آخر أخرجه
الطبراني من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه مرفوعاً: «من
حرس وراء المسلمين في سبيل الله متطوعاً لم ير النار بعينه إلا تحلته
القسم، فإن الله عز وجل قال: (وإن منكم إلا وادها)، واختلف في
موضع القسم من الآية، فقيل: هو مقدر، أي: والله إن منكم، وقيل:
معطوف على القسم الماضي في قوله تعالى: (فوربك لنحشرنهم) أي:
فوربك إن منكم، وقيل: هو مستفاد من قوله تعالى (حتماً مقضياً) أي:
قسماً واجباً.

(١) تحرفت في الأصل و«التقاسيم» ٢٠٦/١ إلى «عمر»، والتصويب من
«ثقات» المؤلف ٢٤٢/٧ وغيره.

(٢) إسناده صحيح. عمران بن نافع: ذكره المؤلف في «الثقات»، وروى له
النسائي ووثقه. وباقى السند رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه المزني في «تهذيب الكمال» ورقة (١٠٦٠) من طريق
حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢٣/٤ - ٢٤ في الجنائز: باب ثواب من احتسب =

ذَكَرُ إِيجَابِ الْجَنَّةِ لِمَنْ مَاتَ لَهُ ابْتَتَانٍ
فَاحْتَسَبَ فِي ذَلِكَ

٢٩٤٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ،

قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْفَهَانِيِّ، عَنْ
ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّسَاءُ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ
الرِّجَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا، فَجِئْنَ،
فَوَعَّظَهُنَّ، فَقَالَ لَهُنَّ فِيمَا قَالَ: «مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ
وَلَدِهَا إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
وَاثْنَيْنِ^(١)؟ وَقَدْ مَاتَ لَهَا اثْنَانِ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «وَاثْنَانِ»^(٢).

= ثلاثة من صلبه، والبخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً ٤٢١/٦ من طريق
ابن وهب، به.

وأخرجه البخاري (١٢٤٨) في الجنائز: باب فضل من مات له ولد
فاحتسب، و(١٣٨١) باب ما قيل في أولاد المسلمين، والنسائي ٢٤/٤
باب من يتوفى له ثلاثة، وابن ماجه (١٦٠٥) في الجنائز: باب ما جاء في
ثواب من أصيب بولده، والبيهقي ٦٧/٤، والبخاري (١٥٤٥) من طريق
عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن حوّه.

وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ من طريق ثابت عن أنس.

(١) في الأصل و«التقاسيم» ٢٠٧/١: «واثنتين» واللذان ما بعدها: «اثنتان»،
والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شبابة: هو ابن سوار، وعبد الرحمن:
هو ابن عبد الله الأصبهاني.

وأخرجه أحمد ٣٤/٣، والبخاري (١٠٢) في العلم: باب هل
يجعل للنساء يوم على حده في العلم، ومسلم (٢٦٣٤) في البر والصلة: =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْجَنَّةَ إِنَّمَا تَجِبُ لِمَنْ مَاتَ لَهُ ابْنَتَانِ
وَقَدْ أَحْسَنَ صُحْبَتَهُمَا فِي حَيَاتِهِ

٢٩٤٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ، عَنْ فَطْرِ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ
لَهُ ابْنَتَانِ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتْهُمَا أَوْ صَحِبَهُمَا إِلَّا أَدْخَلَتْهُمَا
الْجَنَّةَ» (١).

= باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، من طريق محمد بن جعفر، عن
شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٧٢/٣، والبخاري (١٠١) في العلم، و (١٢٤٩)
في الجنائز: باب فضل من مات له ولد فاحتسب، ومسلم (٢٦٣٤)،
والبيهقي في «شرح السنة» (١٥٤٦) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٧٣١٠) في الاعتصام: باب تعليم النبي
صلى الله عليه وسلم أمته من الرجال والنساء، ومسلم (٢٦٣٣)، والبيهقي
٦٧/٤ من طرق عن أبي عوانة عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، به.
وأخرجه البخاري (١٠٢)، ومسلم (٢٦٣٤) من طريق شعبة، عن
عبدالرحمن بن الأصبهاني، قال: سمعت أبا حازم، عن أبي هريرة.
وعلقه البخاري (١٢٥٠) من طريق شريك، عن ابن الأصبهاني،
عن أبي صالح، عن أبي سعيد وأبي هريرة.

(١) إسناده ضعيف، وهو حديث حسن بشواهد شريحيل بن سعد ضعفه غير
واحد من الأئمة، لكن يعتبر بحديثه كما قال الدارقطني. وجرير.
هو ابن عبدالحميد، وفطر: هو ابن خليفة المخزومي.

وهو في «مسند أبي يعلى» برقم (٢٥٧١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥١/٨، وأحمد ٢٣٥/١ - ٢٣٦،
والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٧)، وابن ماجه (٣٦٧٠) في الأدب:
باب بر الوالد والإحسان إلى البنات، والحاكم ١٧٨/٤ من طرق عن فطر =

ذَكَرُ إِيجَابِ الْجَنَّةِ لِلْمُسْلِمِ إِذَا مَاتَ
لَهُ ابْنَانِ فَاحْتَسَبَهُمَا

٢٩٤٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُقَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَابْنَانِ؟ قَالَ: «وَابْنَانِ». قَالَ مَحْمُودٌ: قُلْتُ لَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ لَوْ قُلْتُمْ وَاحِدًا، لَقَالَ وَاحِدًا،

= بهذا الإسناد. ولفظ أحمد: «من كانت له أختان فأحسن...». وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي فقال: شرحبيل وإه. وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٥٧/٨، وقال: رواه أحمد، وفيه شرحبيل بن سعد، وثقه ابن حبان، وضعفه جمهور الأئمة، وبقيّة رجاله ثقات.

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١٦٢/٣: هذا إسناد ضعيف، أبو سعيد: اسمه شرحبيل بن سعد مولى خطمة، وإن ذكره ابن حبان في «الثقات» فقد ضعفه ابن سعد وابن معين وأبوزرعة وابن عدي والدارقطني، واتهمه ابن أبي ذئب. وأخرجه أحمد ٣٦٣/١ من طريق عكرمة، عن شرحبيل أبي سعد، به.

وقد تابع شرحبيل عكرمة عند أبي يعلى (٢٤٥٧)، والطبراني ١١/ (١١٥٤٢) لكن بلفظ: «من عال ثلاث بنات، فأنفق عليهن، وأحسن إليهن، وجبت له الجنة».

وله شاهدان من حديث أنس وأبي سعيد، وقد تقدما (٤٤٦) و (٤٤٧).

قال: واللَّهِ أَظُنُّ ذَلِكَ^(١).

[٢:١]

ذَكَرُ رَجَاءِ نَوَالِ الْجَنَانِ لِمَنْ قَدَّمَ ابْنًا
وَاحِدًا مُحْتَسِبًا فِيهِ

٢٩٤٧ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ،
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ معاويةَ بْنِ قُرَّةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَخْتَلِفُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَ بُنْيٍّ لَهُ
فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالُوا: مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
لَأَبِيهِ: «أَمَا يَسْرُكُ إِلَّا تَأْتِي بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتُهُ
يَنْتَظِرُكَ»^(٢).

[٢:١]

(١) إسناده قوي. محمد بن عثمان: ذكره المؤلف في الثقات، وروى عنه
جمع، وباقى رجاله ثقات. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى البصري. وقد
صرح ابن إسحاق بالتحديث، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث
التيمي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٦) من طريق عبدالأعلى
بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/٣٠٦ من طريق محمد بن أبي عدي، عن
محمد بن إسحاق، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/٣، وقال: رواه أحمد ورجاله
ثقات.

(٢) إسناده صحيح. نوح بن حبيب روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة، ومن
فوقه ثقات من رجال الشيخين. وأخرجه أحمد ٣/٤٣٦ و ٥/٣٤ - ٣٥
من طريق وكيع بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٥)، وأحمد ٥/٣٥، والنسائي ٤/٢٢ -

٢٣ في الجنائز: باب الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة، =

ذَكَرُ بِنَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بَيْتَ الْحَمْدِ فِي الْجَنَّةِ لِمَنْ اسْتَرْجَعَ
وَحَمِدَ اللَّهَ عِنْدَ فَقْدِ وَلَدِهِ

٢٩٤٨ - أخبرنا أحمد بن الحسين بن عبد الجبار الصوفي، قال:

حدثنا أبو نصر التمار، قال: حدثنا حماد بن سلمة

عن أبي سنان، قال: دفنت ابني ومعي أبو طلحة الخولاني على شفير القبر، فلما أردت الخروج، أخذ بيدي فأخرجني، وقال: ألا أبشرك؟ حدثني الضحاک بن عبد الرحمن بن عرزب، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات ولد العبد المؤمن، قال الله للملائكة: قبضتم ولد عبدي؟ قالوا: نعم، قال: قبضتم ثمرة فؤاده؟ قالوا: نعم، قال: فما قال؟ قالوا: استرجع وحمدك، قال: ابنا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد»^(١). [٢:١]

= والطبراني في «الكبير» ١٩ / (٥٤)، والحاكم ١ / ٣٨٤، من طريق شعبة، به، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي ٤ / ١١٨ في الجنائز: باب في التعزية، والطبراني ١٩ / (٦١)، من طريق خالد بن ميسرة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه. (١) إسناده ضعيف، أبو سنان - واسمه عيسى بن سنان القسملبي - ضعفه أحمد وابن معين وأبوزرعة وأبو حاتم والنسائي. وأبو طلحة الخولاني لم يوثقه غير المؤلف، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول يعني: حيث يتابع، وإلا فهو لين الحديث. وباقي رجاله ثقات. أبو نصر التمار: هو عبد الملك بن عبدالعزيز القشيري.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٨)، وأحمد ٤ / ٤١٥، والترمذي (١٠٢١) في الجنائز: باب فضل المصيبة إذا احتسب، ونعيم بن حماد في زوائده =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: أبو طلحة الخولاني هذا اسمه نعيم بن زياد^(١) من سادات أهل الشام، روى عنه معاوية بن صالح، وأهل بلده. وأبوسنان: هذا هو الشيباني قدم البصرة، فكتب عنه البصريون اسمه سعيد بن سنان^(٢)، وأبوسنان الكوفي: ضرار بن مرة.

= على «الزهد» (١٠٨) من طريق حماد بن سلمة بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. (وقد تحرف في «المسند» عن أبي موسى إلى: «ابن أبي موسى»).

وأخرجه الثقفى في «الثقفيات» ٢/١٥/٣ عن عبدالحكم بن ميسرة الحارثي أبي يحيى، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري رفعه، وقال: غريب من حديث الثوري، لا أعرفه إلا من هذا الوجه، ورواه الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب وغيره عن أبي موسى. قلت: وعبدالحكم بن ميسرة لا يعرف.

(١) هذا وهم من المؤلف رحمه الله، صوابه: سفيان بن عبد الله الحضرمي كما في «ثقافته» ٤٠٤/٦، و«الجرح والتعديل» ٣٩٦/٩، و«التاريخ الكبير» ٤٥/٩. قال الحافظ في التهذيب: ذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه، وقد اختلف قول ابن حبان في اسمه، فقال في «الصحيح» بعد أن أخرج حديثه عن الضحاك بن عرزب: أبو طلحة هذا هو نعيم بن زياد. انتهى. وأظنه وهم فيه، فإن نعيم بن زياد أنماري - كما تقدم - لاخولاني، وقد اعتمد ابن عساكر ما صنع أبو أحمد الحاكم، فذكره فيمن لا يعرف اسمه، فقال: أبو طلحة الخولاني روى عن الضحاك إلى آخره.

(٢) وهذا أيضاً وهم من المؤلف رحمه الله، صوابه: عيسى بن سنان القسملبي كما في «ثققات» المؤلف ٢٣٥/٧ - ٢٣٦. وقد صرح باسمه أبو حاتم والبخاري والمزي في «تحفة الأشراف» ٤٢٠/٦، وابن حجر في «التهذيب».

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالْإِسْتِرْجَاعِ لِمَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ وَسْوَالِهِ اللَّهُ
جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُبَدِّلَهُ خَيْرًا مِنْهَا

٢٩٤٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، وَأَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، وَأَبْدَلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا» فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُتِلَتْهَا، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا بَلَغْتُ: «أَبْدَلْنِي خَيْرًا مِنْهَا» قُلْتُ فِي نَفْسِي: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعَثَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُهَا، فَلَمْ تُزَوِّجْهُ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهَا عُمَرُ يَخْطُبُهَا فَلَمْ تُزَوِّجْهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ، قَالَتْ: أَخْبَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، وَأَنِّي امْرَأَةٌ مُصِيبَةٌ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا، فَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَقُلْ لَهَا: أَمَا قَوْلُكَ: إِنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، فَاسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُدْهِبَ غَيْرَتِكَ، وَأَمَا قَوْلُكَ: إِنِّي امْرَأَةٌ مُصِيبَةٌ، فَتُكْفَيْنَ صَبِيَانِكَ، وَأَمَا قَوْلُكَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكَ شَاهِدٌ فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَائِكَ شَاهِدٌ وَلَا غَائِبٌ

(١) من قوله: «عمر يخطبها» إلى هنا سقط من الأصل، واستدرك من

يَكْرَهُ ذَلِكَ» فقالت لابنها: يا عَمْرَ، قُمْ فَزَوِّجْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَزَوِّجْهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِيهَا لِيَدْخُلَ بِهَا، فَإِذَا رَأَتْهُ أَخَذَتْ ابْنَتَهَا زَيْنَبَ، فَجَعَلَتْهَا فِي حِجْرِهَا، فَيَنْقَلِبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَكَانَ أَخَاهَا (١) مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَجَاءَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: أَيْنَ هَذِهِ الْمَقْبُوحَةُ الَّتِي قَدْ آذَيْتِ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَجَعَلَ يَضْرِبُ بِبَصْرِهِ فِي جَوَانِبِ الْبَيْتِ، وَقَالَ: «مَا فَعَلْتَ زَيْنَبُ؟» قَالَتْ: جَاءَ عَمَّارٌ فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «إِنِّي لَا أَنْقُصُكَ مِمَّا أَعْطَيْتُ فَلَانَةَ رَحَائِنَ وَجَرَّتَيْنِ وَمِرْفَقَةَ - حَشْوَهَا لَيْفٌ» وَقَالَ: «إِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي» (٢).

[١٠٤:١]

(١) في الأصل، و«التقاسيم»: «أخوها»، والجادة ما أثبت، وفي «مسند أحمد» ٣١٤/٦: «وكان أخاها لأمها».

(٢) ابن عمر بن أبي سلمة: قيل: اسمه محمد، لم يوثقه غير المؤلف ٣٦٣/٥، وفي «التقريب»: مقبول. وهو في «مسند أبي يعلى» ٣٢٠/٢، وأخرجه البيهقي ١٣١/٧ من طريقه بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣١٧/٦، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» مختصراً (١٠٧١)، والبيهقي ١٣١/٧ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه أحمد ٣١٣/٦، وابن سعد في «الطبقات» ٨٩/٨ - ٩٠ من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو داود (٣١١٩) في الجنائز: باب الاسترجاع، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٢)، والطبراني ٢٣/٢٣ (٥٠٦) و(٥٠٧) من طرق عن حماد بن سلمة، به مختصراً.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: لفظ الإسناد لإبراهيم بن الحجاج، والمتن ليزيد بن هارون.

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنْ
تَقْدِيمِ الْفَرَطِ لِنَفْسِهِ

٢٩٥٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة، قال:

وأخرجه الحاكم ١٧٨/٢ - ١٧٩ من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد ٢٧/٤ من طريق روح، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر، عن أبيه، عن أم سلمة، عن أبي سلمة. وأخرجه الترمذي (٣٥١١) في الدعوات، والطبراني ٢٣/٤٩٧، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١٨٦ - ١٨٨ من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة، عن أبي سلمة. وقال الترمذي: هذا حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٩٨) في الجنائز: باب ما جاء في الصبر على المصيبة، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١٨٥، وابن سعد في «الطبقات» ٨/٨٧ - ٨٩ من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن قدامة الجمحي، عن أبيه، عن أم سلمة، عن أبي سلمة. عبد الملك ضعيف، وأبوه مقبول.

وأخرجه أحمد ٢٧/٤ - ٢٨ من طريق يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عمرو - ابن أبي عمرو - عن المطلب، عن أم سلمة، عن أبي سلمة، وهذا سند رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ٦/٣٢٠ - ٣٢١ و ٣٢١ من طريق وكيع، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن عبد العزيز بن بنت أم سلمة، عن أم سلمة، وهذا سند حسن في الشواهد.

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ
الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟» قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ
بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّ الَّذِي لَا يُقَدِّمُ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا» قَالَ: «فَمَا تَعُدُّونَ
الصُّرَعَةَ فِيكُمْ؟» قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ، قَالَ: «لَيْسَ
ذَلِكَ وَلَكِنَّ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»^(١). [٥٣: ٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْوَبَاءَ هُوَ مَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَنَا
وَرَحْمَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى خَلْقِهِ

٢٩٥١ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ،
قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ^(٢) شُرْحَبِيلِ بْنِ شُعْبَةَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. جرير: هو ابن عبد الحميد، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٨) في البر والصلة: باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، والبيهقي ٦٨/٤ من طريق جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٨٢/١، ومسلم (٢٦٠٨)، وأبو داود (٤٧٧٩) في الأدب: باب من كظم غيظاً، والبيهقي ٦٨/٤، من طريق أبي معاوية، ومسلم (٢٦٠٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم وعيسى بن يونس، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وأخرجه أحمد ٣٦٧/٥ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عروة بن عبد الله الجعفي، عن ابن حصبة أو أبي حصبة، عن رجل شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب... ورجاله ثقات غير ابن حصبة، فهو مجهول.

(٢) «خمير عن» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ٢٨٣/٣.

عن عمرو بن العاص أن الطاعون وَقَعَ بالشام، فقال: إنه رَجَزٌ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ. فقال شُرْحَبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ: إِنِّي صَجِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وعمروُ أضلُّ من حمارِ أهله أو جملِ أهله^(١) وقال^(٢): «إِنَّهَا رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، فَاجْتَمِعُوا لَهُ، وَلَا تَفَرَّقُوا عَنْهُ» فَسَمِعَ ذَلِكَ عمرو بنُ العاصِ، فقال: صَدَقَ^(٣). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الزَّجْرِ عَنِ الْقُدُومِ عَلَى الْبَلَدِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ
الطَّاعُونَ وَالْخُرُوجِ مِنْهُ مِنْ أَجْلِهِ

٢٩٥٢ - أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَنَانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ

(١) «أو جمل أهله» سقطت من الأصل، واستدركت من التقاسيم.

(٢) في الأصل: «فقال»، والمثبت من «التقاسيم».

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير شرحبيل بن شفعة، فقد روى له ابن ماجه، وذكره المؤلف في «الثقات»، وروى عن جمع، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. وقد توبع عليه. يزيد بن خمير: هو ابن يزيد الرحبي الهمداني.

وأخرجه أحمد ٤/١٩٦، والطبراني في «الكبير» ٧/ (٧٢١٠) من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/١٩٥ - ١٩٦، والطبراني ٧/ (٧٢٠٩) من طريقين عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن عمرو بن العاص. وسنده حسن في الشواهد.

وأخرجه أحمد ٤/١٩٦ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، عن =

عن أبيه أنه سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»^(١). [٣: ٢]

= ثابت، عن عاصم، عن أبي منيب، عن عمرو بن العاص. وهذا سند قوي.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣١٢/٢، وقال بعد أن ذكر روايات أحمد: رواها كلها أحمد، وروى الطبراني في «الكبير» بعضه، وأسانيد أحمد حسان صحاح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٨٩٦/٢ في الجامع: باب ما جاء في الطاعون، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٣٤٧٣) في الأنبياء: ما بعد باب حديث الغار، ومسلم (٢٢١٨) (٩٢) في السلام: باب الطاعون والظيرة والكهانة ونحوها، والبيهقي (١٤٤٣)، وأحمد ٢٠٢/٥.

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٤) من طريق سفيان، عن محمد بن المنكدر، به.

وأخرجه مالك ٨٩٦/٢، ومن طريقه البخاري وأحمد ومسلم والبيهقي، عن سالم أبي النضر، عن عامر، به.

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٣) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي النضر، به.

وأخرجه البخاري (٦٩٧٤) في الحيل: باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون، ومسلم (٢٢١٨) (٩٦)، وأحمد ٢٠٧/٥ - ٢٠٨، والبيهقي ٢١٧/٧ من طريق الزهري عن عامر، به.

وأخرجه أحمد ٢٠٦/٥ و ٢٠٩ و ٢١٠، والبخاري (٥٧٢٨) في =

٢٩٥٣ - أخبرنا عمرُ بنُ سعيدِ بنِ سنان، قال: أخبرنا أحمدُ بنُ أبي بكر، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الله^(١) بن الحارث بن نوفل

عن ابن عباس أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بَسْرَعٍ لَقِيَهُ أُمْرَاءُ الْأَجْنَادِ أَبُو عَيْبَةَ بنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، فَلَا نَرَى أَنَّ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنَّ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ

= الطب: باب ما يذكر في الطاعون، ومسلم (٢٢١٨) (٩٧)، والبيهقي ٣٧٦/٣، من طرق عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن أسامة.

وأخرجه أحمد ٢١٣/٥، ومسلم (٢٢١٨) (٩٧)، والبيهقي ٢٧٦/٣ من طريق سفيان عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت وأسامة بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٧)، والطبراني في «الكبير» ١/ (١٦٦) من طريقين عن حبيب بن أبي ثابت، عن أسامة. وانظر الحديث رقم (٢٩٥٤).

(١) «ابن عبد الله» ساقطة من الأصل و«التقاسيم» ١٧٩/٢، واستدركت من مصادر التخريج.

فَسَلُّوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ^(١)، وَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُضْبِحٌ عَلَى ظَهْرِي، فَأَصْبِحُوا عَلَيَّ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أفراراً من قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أبا عُبَيْدَةَ - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ - نَفَرٌ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ^(٢) فَهَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عِدْوَتَانِ^(٣) إِحْدَاهُمَا^(٤) خِصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخِصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ انصَرَفَ^(٥).

[٦٤: ٢]

(١) تحرف في الأصل إلى «رجلين، والمثبت من «التقاسيم».

(٢) في الأصل: «لو كانت الإبل»، والمثبت من التقاسيم.

(٣) العِدْوَةُ - بضم العين وكسرهما - : جانب الوادي.

(٤) في الأصل: أحدهما، والمثبت من مصادر التخريج.

(٥) إسناده صحيح على شرطهما. وهو في «الموطأ» ٨٩٤/٢ - ٨٩٦ في

الجامع: باب ما جاء في الطاعون، ومن طريق مالك أخرجه: البخاري

(٥٧٢٩) في الطب: باب ما يذكر في الطاعون، ومسلم (٢٢١٩) (٩٨) =

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الطَّاعُونَ إِنَّمَا هُوَ بَقِيَّةٌ مِنَ الْعَذَابِ

الَّذِي أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ

٢٩٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ

أَبِي وَقَّاصٍ.

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الطَّاعُونَ فَقَالَ:

«بَقِيَّةٌ رِجْزٍ وَعَذَابٍ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِذَا وَقَعَ

بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَهْرُبُوا مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَهْبِطُوا

عَلَيْهِ»^(١).

[٦٤:٢]

* * *

= فِي السَّلَامِ: بَابُ الطَّاعُونَ وَالطَّيْرَةَ وَالْكَهَانَةَ وَنَحْوَهَا، وَأَحْمَدُ ١/١٩٤،
وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٠٣) فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ الْخُرُوجِ مِنَ الطَّاعُونَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١/١٩٤، وَمُسْلِمٌ (٢٢١٩) (٩٩) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ،

وَمُسْلِمٌ (٢٢١٩) (٩٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٧/٢١٧ - ٢١٨ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ،

عَنْ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١/١٩٢ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَانظُرِ الْحَدِيثَ رَقْمَ (٢٩١٢).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ

دَاوُدَ الْعَتَكِيِّ الْبَصْرِيِّ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: هُوَ الْمَكِّيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَثْرَمِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢١٨) (٩٥) فِي السَّلَامِ: بَابُ الطَّاعُونَ وَالطَّيْرَةَ

وَالْكَهَانَةَ وَنَحْوَهَا، مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢١٨) (٩٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٦٥) فِي الْجَنَائِزِ: =